

والنساء عن طريق سؤال الرجال غير المحارم النساء الأمتعة من وراء حجاب . هذا في حال كون النساء في أماكنهن . فإذا خرجن من هذه الأماكن أدين عليهن من جلايبهن ما يسمى بالحجاب ، على نحو ما بينت الآية الكريمة التاسعة والخمسون من هذه السورة الكريمة . وفيما يتصل بمن يحق للمرأة أن تقابلهم دون حجاب وأن تبدى لهم زينتها فقد بينت كل ذلك الآية الكريمة الخامسة والخمسون من هذه السورة الكريمة والآية الكريمة الحادية والثلاثون من سورة النور الكريمة .

٦ - لقد بينت الآية الكريمة الحكمة من فرض هذه الآداب وسؤال رجال المسلمين غير المحارم النساء الأمتعة من وراء حجاب . قال تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِمْ ﴾ .

٧ - لقد بينت الآية الكريمة منزلة المصطفى ﷺ عند بارئه . إن رب العزة قد غار لنساء المصطفى ﷺ على جهة الخصوص . ولنساء هذه الأمة على جهة العموم . إنه ما كان يصح لأحد من المنتمين إلى هذه الأمة المسلمة لله رب العالمين أن يؤذى المصطفى ﷺ في بيته عن طريق إزعاجه بالتطفل على الطعام ، والمجيء قبل نضجه واستوائه ، والمكث بعد تناوله ، أو في أهل بيته حتى بأن يفكر واحد من المسلمين أو أكثر من واحد في أن يتزوج إحدى زوجات المصطفى ﷺ من بعده أبدا . إن مجرد التفكير في هذا الأمر ممنوع . ومع أن القول في الآية الكريمة « من بعده أبدا » يشمل كل من فارقه المصطفى ﷺ في أي صورة من الصور فقد عرفنا أن الله سبحانه وتعالى قد قصره عليهن وقصرهن عليه . فاتجه السياق إلى وفاته ﷺ . إن رب العزة ، إكراما منه لحبيبه المصطفى ، ليخص المصطفى ﷺ بهذه الخصوصية ، فلا تحل أي من زوجاته ﷺ بعد وفاته لأي من المسلمين . ألسن أمهات المؤمنين ؟ بلى . إذن كيف يحل للمرأة أن ينكح أمه ﷺ إن ذلكم كان عند الله عظيما .

ونودّ إثر هذه النظرة الأولى للآية الكريمة أن نتحوّل إلى النظرة الثانية التي يصح أن تكون وفق ترتيب المسائل في النظرة الأولى .

لقد اعتاد بعض المسلمين أن يلجوا بيوت النبي ﷺ وبيوت إخوانهم المسلمين كذلك . دون سابق دعوة من أصحاب البيت وربما دون استئذان من قبل هؤلاء

الوالجين ، متحينين أنسب الأوقات التي يوشك أن ينضج فيها الطعام ، كى يتحقق لهم تناوله . وإنّ الإسلام الدّين الذى رضيه الله تعالى لعباده يبين للمسلمين آداب الطعام . الدّعوة إليه وتلبية الدّاعى . إنّ الإسلام حريص على تقوية أوامر المحبة والتعاون بين أفراد المجتمع الإسلامى . ومن مظاهر ذلك تبادل الزيارات والدعوات إلى الطعام . وبما أنّ للعرب عادات بغيضة جاهلية ظلت آثارها عالقة حتى بعد ظهور الإسلام الحنيف بعدة سنوات ، وبما أنّ الإسلام حريص على تقوية أوامر المحبة والتعاون وإزالة كل الأسباب التى تقضى عليها أو تنحرف بها عن غايتها النبيلة ، فقد حرص الإسلام ، كعادته ، على القضاء على تلك العادات البغيضة بشأن الزيارات والدّعوات إلى الطعام حيث قد بين آداب كل ذلك .

إنّ الإسلام يحث على الدّعوات وتليتها وعلى الهدايا وقبولها لأنّ كل ذلك مما يشدّ القلوب إلى بعضها ويربط بينها برباط المودة والمحبة فى صحيح مسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : إذا دعا أحدكم أخاه فليجبه عرسا كان أو غيره . وأصله فى الصحيحين وفى الصحيح أيضاً عن رسول الله ﷺ : لو دعيت إلى ذراع لأجبت ، ولو أهدى إلى كراع لقبلت<sup>(١)</sup> وإنّ القول فى الآية الكريمة : **وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ** يعتبر نصاً صريحاً فى مخاطبة المؤمنين ، ثمرة المنهج الإسلامى الناضجة اليانعة بأن عليهم ألاّ يدخلوا بيوت النبى ﷺ . ويقاس على ذلك بيوت المؤمنين ، إلاّ أن يؤذن لهم إلى تناول الطعام . ومعروف أنّ فى ذكر الطعام دليلاً على أنّ ثمة دعوة من قبل صاحب المنزل ، وأنّ هذه الدّعوة إلى طعام . فهل يعنى مجرد الدعوة الإذن بأن يلج المدعو منزل الدّاعى فى الوقت الذى يشاء وفى الحال التى يهواها دون استئناس من سكان المنزل واستئذان ؟ لا بطبيعة الحال . إنّ الإسلام ليبيّن آداب دخول المسلم المنزل الذى يسكنه سواه ، وقد بينت سورة النور تلك الآداب فى قوله تعالى<sup>(٢)</sup> :

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسْلَمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ . فَإِنَّ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ . وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ . وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ**

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥٠٥/٣

( ٢ ) الآية ٢٧ ، ٢٨

علم **﴿** . والاستئناس الاستئذان الذى يذهب به التوحش . يقول الفيروز ابادى <sup>(١)</sup> : « والأنس بالضم وبالتحريك والأنسة محرّكة ضدّ الوحشة . وقد أنس به مثله النون .. وأنسه ضدّ أوحشه والشئ أبصره كأنسه تأنيسا فيهما ، وعلمه وأحس به . والصوت سمعه ... واستأنس ذهب توحشه » .

وبهذا يتبين أن الاستئناس بمعنى طلب الأنس والألفة عن طريق الإشعار بالمجئ بواسطة الصوت غالبا . وإن نص الآية الكريمة على السلام الذى هو تحية الإسلام ، دليل على أن للصوت دوره فى الاستئناس وكل الدور فى السلام . ولا يكفى بطبيعة الحال الاستئناس والسلام دون الاستئذان والحصول على الإذن . وقد قال تعالى : **﴿** وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم **﴾** إته على الرّغم من تقديم الدعوة وتحديد موعدها ، فإن مجئ المدعوّ فى الوقت الذى ليس فيه الرّجل صاحب الدّعوة فى المنزل ، وعدم استعداد أهل البيت لسبب من الأسباب للإذن له بالدخول فى حالة غياب الرّجل الدّاعى أو الرجال ، فالمطلوب من المدعوّ ألا يخرج أهل البيت بإرغامهن على الإذن له بالدخول بحجة أنّه مدعوّ فى ذلك الوقت . بل إنّ المدعوّ إذا قال له النساء ارجع ، هكذا بصريح العبارة ، حتى يأتى صاحب الدّار وصاحب الدّعوة ، عليه أن يرجع ، بمعنى أن يعود أدراجه وعلى حافرتة ، أى من ذات الطريق الذى جاء منه ، حتى الوقت الذى يعود فيه صاحب الدّار ويأتى المدعو بعد ذلك ويأخذ الإذن بالدخول من الدّاعى . هذه هى آداب الإسلام بينها القرآن الكريم بصريح العبارة آيات تتلى كى يرفع عن المسلمين الحرج ، لأنّ الإنسان قد لا يجد فى نفسه الجراءة على أن يقول ما يتمنى ويعتقد أنّه الصواب ، فإنّ الحياء غالب . فهذا المصطفى **ﷺ** خير خلق الله تعالى كلهم ، ذو الخلق العظيم ، يغلبه الحياء وتشاء العناية الإلهية أن تنطق بما لم يستطع أن ينطق به وأن تفصح عما تمنى أن يقال ويعلم كى يعمل به . قال تعالى : **﴿** يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النّبى إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه **﴾** وإن بيوت المسلمين لتقاس على بيته **ﷺ** باعتباره الأسوة الحسنة . فلا يصح تحين وقت الطعام وفرض الدّعوة على الدّاعين . يقول ابن كثير <sup>(٢)</sup> : « وهذا دليل على تحريم التطفل وهو الذى تسميه العرب

( ١ ) القاموس « أنس »

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥٠٥/٣

الضيفن . وقد صنف الخطيب البغدادي في ذلك كتاباً في ذم الطفيليين ، وذكر من أخبارهم أشياء يطول إيرادها « وإن أدب الإسلام كما تبين أن يكون ثمة دعوة فتلبية فاستثناس فاستئذان فحصول على إذن . » قال ابن العري : وتقدير الكلام : ولكن إذا دعيتم وأذن لكم في الدخول فادخلوا . وإلا فنفس الدعوة لا تكون إذنا كافيا في الدخول . والفاء في جواب إذا لازمة لما فيها من معاني المجازاة « (١) .

وهب أن ثمة دعوة وحصولا على إذن بالولوج ، فهل من حق المدعو أن يطلب الإذن في كل وقت من صاحب الدعوة أو أصحابها ؟ لا . إن الإسلام ليراعى أحوال الداعين الذين يكونون عادة منهمكين في القيام بشئون الوليمة وليس لديهم شيء من الوقت أو الجهد كى يوجهاهما إلى أولئك الذين يأتون قبل نضج الطعام بوقت طويل . وقد عبرت الآية الكريمة عن نهيبها المدعويين الحضور قبل وقت تناول الطعام في أوضح أسلوب وأقواه حيث إنها قد ركزت على الطعام الذى من أجله يكون الحضور . إن هذا الطعام ليس مهيبا بعد لتناوله وإن الداعين منهمكون في إعدادة وإعداد مستلزماته فلا ينبغي للمدعو أن يحضر إلى مكان الوليمة بينما الطعام لا يزال فوق النار قال تعالى : **«إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ثم إناه أى غير منتظرين إدراكه وبلاغه»** (٢) مجاهد : إناه قال : متحينين نضجه (٣) قتادة : غير ناظرين إناه قال : غير متحينين طعامه (٤) وقيل : أى غير منتظرين وقت نضجه (٥) ونصب غير في قوله : غير ناظرين إناه على الحال من الكاف والميم في قوله : **«إلا أن يؤذن لكم . لأن الكاف والميم معرفة وغير نكرة . وهى من صفة الكاف والميم»** (٦) أى لا تدخلوا في هذا الحال (٧) ويقول الزمخشري (٨) : **« أن يؤذن لكم في معنى الظرف . تقديره وقت أن يؤذن لكم . غير**

( ١ ) تفسير القرطبي ص ٥٣٠٨

( ٢ ) تفسير الطبرى ٢٥/٢٢

( ٣ ) تفسير الطبرى ٢٥/٢٢

( ٤ ) تفسير الطبرى ٢٥/٢٢

( ٥ ) تفسير القرطبي ٥٣٠٨ وانظر البحر المحيط ٢٤٦/٧

( ٦ ) تفسير الطبرى ٢٥/٢٢

( ٧ ) تفسير القرطبي ٥٣٠٥

( ٨ ) الكشاف ٥٤٧/٢

ناظرين حال من لا تدخلوا . وقع الاستثناء على الوقت والحال معاً . كأنه قيل : لا تدخلوا بيوت النبي ﷺ إلا وقت الإذن ولا تدخلوها إلا غير ناظرين . وهؤلاء قوم كانوا يتحينون طعام رسول الله ﷺ فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه . على أن أبا حيان يرى أن العامل محذوف يقول<sup>(١)</sup> : « ومعنى غير ناظرين فحال . والعامل فيه محذوف تقديره ادخلوا بالإذن غير ناظرين » قال ابن عطية : وكانت سيرة القوم إذا كان لهم طعام وليمة أو نحوه أن يبكر من شاء إلى الدعوة ينتظرون طبخ الطعام ونضجه . وكذلك إذا فرغوا منه جلسوا كذلك . فنهى الله المؤمنين عن أمثال ذلك في بيت النبي ﷺ ودخل في النهي سائر المؤمنين والتزم الناس أدب الله تعالى لهم في ذلك فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل لا قبله لانتظار نضح الطعام<sup>(٢)</sup> ومعنى القول : فإذا طعمتم فانتشروا : فإذا فرغتم من الذي دعيتم إليه فخففوا عن أهل المنزل وانتشروا في الأرض<sup>(٣)</sup> .

ولعل قائلاً يقول : إن الآية الكريمة طلبت منا بعد أن نتناول طعامنا أن ننتشر فوراً في الأرض لأغراضنا الدنية والدنيوية . لأنه ليس ثمة مبرر للبقاء بعد الطعام من حديث أو سمر . أما إذا كان ثمة ذلك الحديث المفيد والسمر الممتع الذي نأنس به جميعاً فلا مانع من البقاء ، بل الأفضل البقاء لأن هذا النوع من الكلام مما يدخل السرور على الأنفس ، وهو الهدف الذي قصده أهل الولاية من صنعها . وإن الآية الكريمة لتفرض حتماً هذا الهدف أو السبب في آن واحد فتنهى المسلمين لله رب العالمين ، بعد تناول الطعام من إيناس بعضهم بعضاً بالحديث . يقول القطري<sup>(٤)</sup> : « ولا مستأنسين لحديث ، ولا متحدثين بعد فراغكم من أكل الطعام إيناساً من بعضكم لبعض به » . وهو مجرور معطوف على ناظرين . وقيل : هو منصوب على ولا تدخلوها مستأنسين « واللام في الحديث : إما لام العلة . نهوا أن يطيلوا الجلوس يستأنس بعضهم ببعض لأجل حديث يحدث به . أو اللام المقوية لطلب اسم الفاعل للمفعول فنهوا أن يستأنسوا حديث أهل البيت<sup>(٥)</sup> .

( ١ ) البحر المحيط ٢٤٦/٧

( ٢ ) تفسير القرطبي ص ٥٣٧

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥٠٥/٣

( ٤ ) تفسير الطبري ٢٦/٢٢

( ٥ ) البحر المحيط ٢٤٧/٧

وتنص الآية الكريمة فوراً على علة تلك النواهي ، ابتداءً بالتطفل وانتهاءً بالاستئناس بالحديث . قال تعالى : ﴿ إِن ذَلِكُمْ كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ ومع أن الأحاديث الواردة في أسباب نزول الآية الكريمة تنص على أولئك نفر الثلاثة الذين استرسل بهم الحديث ونسوا أنفسهم حتى شق ذلك على رسول الله ﷺ كما قال تعالى : ﴿ إِن ذَلِكُمْ كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ ﴾<sup>(١)</sup> فإن الآية الكريمة كما رأينا تعرض لعدد من المسائل المتصلة بهذا السبب المعين ، مظهراً من مظاهر الشمول الذي تميز به منهج التريية القرآنية في تصديده للقضية من جوانبها المختلفة وتقليبها على أوجهها المتعددة ، خاصة وقد عرفنا من الأحاديث أن القوم قد دعوا حتى لم يبق أحد أن يدعى فأمر المصطفى ﷺ بأن يرفع الطعام<sup>(٢)</sup> ولكن بما أن المناسبة مواتية لمعالجة المسألة من جوانبها المتعددة ، والحديدة حامية قابلة لأن يؤثر فيها الطرق والتشكيل والتلوين ، فإن الآية الكريمة تعالج المسألة من جنورها ، وتبين فيها وجه الحق من مبدئها إلى منتهاها كما رأينا .

وبتدبرنا لسلسلة الأعمال التي كان يقوم بها بعض العرب في الجاهلية وصدر الإسلام حتى نزول الآيات الكرميات في هذا الشأن ، يتبين أنها عبارة عن سلسلة من الأمور الحرجة التي يمر بها صاحب المنزل . إنه من الجائز ألا تكون ظروفه مواتية لاستقبال ضيف واحد فضلاً عما وراء هذا الضيف الواحد . فما هو العمل الذي يمكن أن يقوم به من فوجيء بهذا النوع من الضيوف . إنه يجب أن يقوم ولو على مضض ، كما يجب عليه تجاه هؤلاء الضيوف الذين قصلوه في بيته دون سواه . وما الذي يستطيع أن يفعل غير ذلك ؟ وما الذي يستطيع أن يظهر سوى الابتسامات ولو كانت مصطنعة وألفاظ المجاملات وإن كانت متكلفة ؟ وقد يأتي هذا الضيف في وقت يكون فيه الطعام على النار . ومن الجائز أن يكون هذا الطعام قد هوى لأفراد بأعيانهم ليس فيهم بطبيعة الحال ذلك الضيف الذي لا يسمح الكرم بأن يقدم له أقل شيء ، بل من الجائز ألا يسمح الكرم والأريحية بأن يقدم له ذلك النوع من الطعام أو ذلك النوع من الطعام وحده على الرغم من قول المعري<sup>(٣)</sup> .

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥٠٥/٣

( ٢ ) صحيح البخارى ١٤٩/٦

( ٣ ) اللزومية الرابعة والثلاثون البيان ٢٤ ، ٢٥ اللزوميات ٢١٧/١

إذا الضيف جاءك فابسم له      وقدم إليه وشيك القرى  
ولا تحقر المزدري في العيون      فكم نفع الهين المزدري

إن كل ذلك معناه أن البرنامج الذى وضعه أرباب البيت سينقلب رأساً على عقب . وفى ذلك من المشقة الجثمانية والنفسية ما فيه . إن القرآن الكريم يقضى على كل هذه الاحتمالات السيئة بالنهى عن دخول بيت النبي ﷺ إلا إثر دعوة منه عليه الصلاة والسلام . واستئناس واستئذان وفى وقت مناسب والحصول على الإذن . وإن أمته ﷺ تبع له فى ذلك . وبذلك رفع الله تعالى الحرج عن حبيبه المصطفى ﷺ ذى الحياء الذى هو خلق الإسلام العظيم . كما بين القرآن الكريم ما ينبغى مراعاته أثناء تلبية الدعوة للطعام حتى الانصراف المباشر . فلا حضور قبل نضج الطعام ولا بقاء بعد تناوله . وبذلك رفع الله تعالى عن حبيبه المصطفى ﷺ وعن أمته الحرج بشأن الذين اعتادوا من قبل الحضور قبل نضج الطعام فيسببون عبثاً إضافياً إلى أرباب الوليمة رجالاً ونساءً وبشأن الذين اعتادوا البقاء بعد تناول الطعام فيسببون كذلك عبثاً آخر إلى أرباب الوليمة رجالاً ونساءً . هل يجزئ أى صاحب منزل على أن يطلب من الطفيلي أو المستأنس بالحديث بعد تناول الطعام أن يغادر المنزل ؟ وهل يجزئ على أن يطلب من المتعجل الحضور أن يتأخر والمستأنس ألا يستأنس وغير المستأذن أن يستأذن ؟ إن كل هذه الأنواع من الحرج قد رفعها القرآن الكريم عن العباد ممثلةً فى شخص المصطفى ﷺ الذى أنزل الله تعالى عليه قرآناً يتلى متضمناً آداب الوليمة . قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث . إن ذلكم كان يؤذى النبي فيستحى منكم والله لا يستحى من الحق ﴾

« إن ذلكم كان يؤذى النبي يقول : إن دخولكم بيوت النبي من غير أن يؤذن لكم وجلوسكم فيها مستأنسين للحديث بعد فراغكم من أكل الطعام الذى دعيتم له كان يؤذى النبي فيستحى منكم أن يخرجكم منها إذا قعدتم فيها للحديث بعد الفراغ من الطعام ، أو يمنعكم من الدخول إذا دخلتم بغير إذن مع كراهيته لذلك منكم » (١) لا بد فى قوله فيستحى منكم من تقدير المضاف أى من إخراجكم ، بدليل

قوله : والله لا يستحي من الحق . يعنى أن إخراجكم حق ما ينبغى أن يستحيا منه<sup>(١)</sup> ويقول أبو حيان<sup>(٢)</sup> : فيستحي منكم أى من إلتها ضكم من البيوت أو من إخراجكم منها بدليل قوله : والله لا يستحي من الحق ... ولما كان الحياء مما يمنع الحى من بعض الأفعال قيل : لا تستحي من الحق بمعنى لا يمتنع . وجاء ذلك على سبيل المقابلة لقوله : فيستحي منكم . وعن عائشة . وابن عباس : حسبك فى الثقلأ أن الله لم يحتملهم .. وقرأت فرقة فيستحي بكسر الحاء مضارع استحا وهى لغة بنى تميم . « والله لا يستحي من الحق ، أى لا يمتنع من بيانه وإظهاره »<sup>(٣)</sup> .

ووضح أن حديث الآية الكريمة عن الداعين والمدعويين من زاوية إمكان اقتصار الواجبن للمنازل من الرجال فى تعاملهم مع الرجال . وقد تبينا آداب الإسلام فى الدعوات وأن من أهم ما راعاه الإسلام وأخذة فى الاعتبار صون الأسر من أن يمس عرض أى منها بأذى خدش . فهذه هى الحكمة من الاستئناس والاستئذان . فما العمل حينما يكون الطرف الآخر من الجنس الآخر ، وامرأة أو مجموعة من النسوة ؟ إن الهدف السابق ذاته هو الذى يؤخذ فى الاعتبار بل بدرجة أقوى ، لأن المرأة الآن طرف رئيسى بينما كانت من ذى قبل طارئا عارضا . وهنا نبين حكمة الإسلام الجليلة حينما يسد كل المنافذ التى يمكن للشور أن تتسرب منها وتتسلل خلالها . إن المرأة الآن . ممثلة فى زوجات المصطفى ﷺ هى التى يسألها الرجال متاعا ، والمتاع عام فى ما يمكن أن يطلب على عرف السكنى والمجاورة من المواعين وسائر المرافق للدين والدنيا<sup>(٤)</sup> إن الإسلام يأمر الرجال فى هذه الحال ألا يسألوا النساء متاعا إلا من وراء حجاب ، أى من وراء ستر بينكم وبينهن ولا تدخلوا عليهن بيوتهن<sup>(٥)</sup> .

إن رب العزة يريد أن يذهب الرجس عن آل البيت وأن يطهرهم تطهيرا ، وبما أن المرأة بطبيعتها عورة . ويريد الإسلام الحنيف لها أن تكون فى أسمى درجات الطهر والكرامة والتقدير . فإنه يبين الحدود التى ينبغى أن يلتزمها الرجال فى معاملاتهم لجنس

( ١ ) الكشاف ٥٤٧/٢ وانظر البحر المحيط ٢٤٧/٧

( ٢ ) البحر المحيط ٢٤٧/٧

( ٣ ) تفسير القرطبي ص ٥٣٠٩

( ٤ ) البحر المحيط ٢٤٧/٧ وتفسير القرطبي ٥٣٠٩

( ٥ ) تفسير الطبرى ٢٨/٢٢

المرأة ممثلة في نساء المصطفى ﷺ . إن الإسلام يريد للجميع أن يكون في دائرة الأمان . وحينما كانت المعاملات في الولايم تدور بين الرجال غالبا ، نبه الإسلام إلى آداب الزيارة والدعوة مراعاة لشعور الفريقين وصونا للأعراض . وحينما كانت المرأة طرفا آخر وضع الإسلام القواعد الكفيلة في حال اتباعها والتمسك بها بتحاشي كل الشرور التي من الجائز أن تحصل حينما يكون ثمة التقاء بين امرأة ورجل غير زوج ولا محرم . إن الإسلام يسد كل المنافذ التي يمكن أن يتسلل منها الشيطان الرجيم لتسهيل سبل القواية بين الرجال والنساء . وبما أن كل المنافذ التي يمكن للشرور أن تتسرب منها قد أوصدت ، فذلك معناه أن كل الأسر بفضل من الله تعالى وعون ، ستكون هادئة مستقرة ، قد قرّت أعين أفرادها واطمأنت قلوبهم واستقرت نفوسهم . لأن من كان عفيفا يجد في هذه التعاليم منتهى ما يتمنى من صون عرضه وأعراض المسلمين . لأنه وهو ذو النفس الحرة الأبية ، يعتبر كل امرأة مسلمة لله رب العالمين أمّا له إن كانت تكبره ، أو أختا أو بنتا . ومن هو الأبي النفس الحى الضمير المسلم لله رب العالمين ، الذى يرضيه أن يدنس شرف أمه أو أخته أو ابنته ؟ ومن كان غير عفيف . وبالتالي هو لا يفهم معنى تنزيل المرأة المسلمة لله رب العالمين منه منزلة الأم أو البنت أو الأخت أو الزوج ، فإن الإسلام يوصد كل أبواب القواية أمام هذا الميت الضمير البليد الإحساس ، المتعفن النفس . إن هذا المنهج الذى رسمه القرآن الكريم ، والذى يحتم على الرجال ، حينما يسألون النساء أمراً ضرورياً إيجابياً مفيداً ، هو الآنية وما فى حكمها ، التى ينتفع بها لكافة الأغراض ، بأن يتم ذلك السؤال من وراء ستر حينما يطبق بدقة وإخلاص ، فإنه سيحقق بعون الله تعالى الهدف الذى نصت عليه الآية الكريمة : **﴿ ذكركم أظهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾** .

إن هذه الطريقة فى السؤال بأن يكون من وراء حجاب ، أظهر لقلوب الرجال الذين يميلون ميلا فطريا إلى النساء وأظهر لقلوب النساء اللاتى يملن ميلا فطريا إلى الرجال . وإن الدين الحنيف إنما يريد أن يوصد كل السبل التى تؤدى إلى الميل غير المشروع ، لأن ذلك سيكون حتما على حساب الميل المشروع من قبل كل من الطرفين فى هيئة الزواج الذى حث عليه الإسلام وأوصى بأن تسهل فى سبيله كل الوسائل والسبل ، لأن الزواج هو الطريق الصحيح لإنشاء الأسر الطيبة الطاهرة التى تعتبر نواة المجتمع المسلم الطيب الطاهر والأمة الإسلامية الطيبة الطاهرة التى أراد الله

تعالى لها أن تكون خير أمة أخرجت للناس .

وقد بينت هذه السورة الكريمة الطريقة الكريمة التي يتم فيها جواب المرأة المسلمة التي يسألها من وراء حجاب الرجل . جاء في الحديث عن المطلوب من نساء المصطفى ﷺ في مخاطبتهم للرجال ، وهن أسوة حسنة للمسلمات لله رب العالمين قوله تعالى (١) : **يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا** .

وأنت بتدبرك لواقع العالم الإسلامي تستطيع أن تتبين مدى ابتعاد المسلمين عن تطبيق المنهج الإسلامي من الدرك والانحطاط الذي نجد معه من النساء المسلمات من تقف الواحدة منهن شبه عارية على شواطئ البحار والمسابع دون شعور بأدنى حرج . بل لعل منهن من تكاد تطير فرحا بهذا العرى الذي تعتبره من أكبر المكاسب التي استطاعت حواء انتزاعها . وأنت بتدبرك للفساد الخلقى الذي عم العالم الإسلامي تستطيع أن تفهم بدهشة أنه بسبب الابتعاد عن تعاليم الإسلام ، تعاليم القرآن الكريم وتعاليم خاتم الأنبياء والمرسلين . وليس يخاف أن هذا الوضع المتردى الذي انتهت إليه المرأة المسلمة من حيث الزى مثلا ، ليس مجرد استبدال زى بآخر وليس مجرد استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير ، إنما المسألة مسألة تدحرج لقيمة الخلق أو الحق عن مكانهما الطبيعي الذي وضعهما الإسلام فيه ، والذي صبغ الأمة الإسلامية بصبغته في كل الأمور ، لأن الإسلام يعنى بالحق والحقيقة والفضيلة ، ويقدم النفع على ما يسمى بالجمال الذي لا يهمله الإسلام ولا يغفله ولا ينكره ولكنه في الوقت نفسه لا يعطيه فوق ما يستحق ، فضلا عن أن يقدمه ويفضله كما فعلت وتفعل أمم الجاهلية القديمة والحديثة ، في الشرق والغرب على السواء . وإن هذه المسألة بحاجة منا إلى بسط القول بشأنها ويكون ذلك إن شاء الله تعالى مستقبلا وتحت عنوان « بين الحقيقة والجمال » .

والآية الكريمة تعتبر الهدف وتبين الحكمة من وضع هذه القيود الأدبية حماية للأخلاق التي يعتبر وجودها بمفهومها الصحيح ، رمزاً لبقاء الأمة ، وذهاها دليلاً على ذهاها : **﴿ ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهم ﴾** ويلاحظ أن الآية الكريمة تنزل الرجل

( ١ ) سورة الأحزاب ٣٢

منزل السائل ، لأنّ العادة جرت أنّ الرجل عموماً هو الذى يسعى وراء المرأة ، وهو الذى لديه فى العادة القدرة على القيام بالدور الإيجابى . كما يلاحظ أنّ الآية الكريمة فى وضعها هذه الآداب المنطلقة من بيت النبوة إلى كل بيت ، يتحقق فيها التدرج من البسيط إلى المركب . حتى إذا كانت هذه الجزئية الكريمة : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ . استطعنا أن نتيّن فيها قدرتها على شمول كل الأمور المرغوب عنها سابقاً ، مع احتمال إضافة جديد يتسع له الإيذاء . وهذه الأمور المرغوب عنها التطفل والدخول دون استئذان والحضور قبل نضج الطعام والمكث بعد تناوله وسؤال النساء متاعاً دون حجاب إنّ كل هذه الأمور مما يتأذى به المصطفى ﷺ وكل مسلم غير ، خاصة وأنه من الجائز أن يكون بعض الداخلين للبيوت غير طاهري الباطن وسيئى النوايا . وهذا هو الجديد الذى يصح أن تشملها الجزئية الكريمة وتومىء إليه . وإذا كانت الآية الكريمة قد أشارت إليه ﷺ فى موضعين بالنبي « بيوت النبي » « إنّ ذلكم يؤذى النبي » فإنّ هذه الجزئية الكريمة قد نصت على الرسالة : « ما كان لكم أن تؤذوا رسول الله » والمعروف أنّ هذه السورة الكريمة . قد جمعت فى أكثر من آية بين كونه ﷺ نبياً ورسولاً<sup>(١)</sup> ومعروف أنّ كل رسول نبي . وليس كل نبي رسولاً . وكأنّ هاتين الصفتين المتدرجتين إلى الأعلى فى حقه ﷺ ، النبوة والرسالة تتدرجان مع اتجاه المعانى من البسيط إلى المركب من العميق إلى الأعمق .

وبما أنه من الجائز أن بعض الذين تصل أعينهم ، تعرضوا أو قصدوا إلى أهل البيت ، غير سيئى النية أو القصد ، ولكنه يبنى نفسه بأنه ربما صح له مستقبلاً أن يتزوج من يتوفى عنها زوجها مثلاً أو يفارقها . ومعروف أنّ مثل هذه الأمانى ليست مستبعدة من البعض خاصة حينما يكون الزوج كبير السن وبما أنّ أمثال هذه المعانى ليست بمنأى عن ذهن الزوج نفسه ، وهى مما تتأذى به النفس ، وبما أنّ حديث الآية الكريمة فى الجزئية السابقة قد صرح بأنه لا يصح للمسلمين أن يؤذوا رسول الله ﷺ حياً ، فإنّ الجزئية التالية تصرّح بأنه لا يصح أن يؤذى رسول الله ﷺ ميتاً عن طريق زواج إحدى زوجاته ، فقد خص ربّ العزة المصطفى ﷺ فى

حياته الزوجية بالعديد من الخصائص التي عرفنا . وها نحن أولاء أمام خصيصة أخرى له ﷺ بأن زوجاته عليه الصلاة والسلام ، لا يحل لأحد أن يتزوج إحداهن لأنهن أمهات المؤمنين ، كما صرحت بذلك هذه السورة الكريمة . وكيف يتزوج المرء أمه !! إن منزلة الأمومة لمن رضوان الله تعالى عليهن أجمعين بالنسبة لرجال الأمة مستمرة إلى يلحقن كلهن بالرفيق الأعلى . ثم إن هنالك رسالة سامية قد خص الله تعالى بها أزواجه ﷺ في حياته وبعد وفاته ، وهي تبليغ هذا الدين إلى عباد الله تعالى التي ينبغي أن يتفرغن لها . والمعروف أن زهاء ثلث هذا الدين إنما وصلنا عن طريق زوجاته ﷺ . وفوق كل ذلك فزوجاته ﷺ في الدنيا هن زوجاته في الآخرة ﷺ .

وهكذا يتبين أن ثمة تدرجا في هاتين الجزئيتين : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا ﴾ فنحن مثلا بصدد تدرج من إيذاء عام إلى إيذاء خاص<sup>(١)</sup> إن الإيذاء الذي أشارت إليه الجزئية الأولى شامل لكل الأنواع التي نصت عليها الآية الكريمة . ومنها الإيذاء الذي يحصل من وقوع البصر على الأهل . وهذا البصر كما أنه يصح أن يكون بريئا ، هو يصح أن يكون زانيا . وقد تحولت الجزئية التالية من الإيذاء سلبا إلى الإيذاء إيجابا . فكما نفت من قبل كل أنواع الإيذاء في حياته ﷺ . ويكفي أننا بصدد أهل البيت الذين أذهب الله تعالى عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا إلى نفى الإيذاء إيجابا في صورته الوحيدة الممكنة وهي نكاح أزواجه ﷺ من بعده . بل إن هذا النفي للإيذاء لا يأتي فقط في صورته القوية المكتسبة من لفظة أبدا ، التي تفيد النفي القاطع ، إنما تردف ذلك بتبيين أن ذلك الزواج بمثابة الذنب العظيم . قال تعالى : ﴿ إن ذلكم كان عند الله عظيما ﴾ يقول ابن كثير<sup>(٢)</sup> : « أجمع العلماء قاطبة على أن من توفي عنها رسول الله ﷺ من أزواجه أنه يحرم على غيره تزوجها من بعده لأنهن أزواجه في الدنيا والآخرة وأمهات المؤمنين - كما تقدم - واختلفوا فيمن دخل بها ثم طلقها في حياته ، هل يحل لغيره أن يتزوجها ؟ على قولين مأخذهما هل دخلت هذه في عموم قوله : من بعده أم لا . فأما من تزوجها ثم طلقها قبل أن يدخل بها فما نعلم في حلها لغيره والحالة هذه

( ١ ) انظر البحر المحيط ٢٤٧/٧

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥٠٦/٣

نزاعا . والله أعلم « ويقول الطبري<sup>(١)</sup> : « وقوله : « إنَّ ذلكم كان عند الله عظيما ، يقول : إن أذاكم رسول الله ﷺ ونكاحكم أزواجه من بعده عند الله عظيم من الإثم » ويقول القرطبي<sup>(٢)</sup> : « إن ذلكم كان عند الله عظيما يعنى إذاية رسول الله ﷺ أو نكاح أزواجه . فجعل ذلك من جملة الكبائر ولا ذنب أعظم منه . » ويقول الزمخشري<sup>(٣)</sup> وسمى نكاحهن بعده عظيما عنده وهو من أعلام تعظيم الله لرسوله وإيجاب حرمة حيا وميتا وإعلامه بذلك مما طيب به نفسه وسر قلبه واستغزر شكره ... وعن بعض الفقهاء أنَّ الزوج الثاني في هدم الثلاث<sup>(٤)</sup> مما يجرى مجرى العقوبة فصين رسول الله ﷺ عما يلاحظ ذلك . »

وذكر في سبب النزول أن بعضهم قال : أنهى أن نكلم بنات عمنا إلا من وراء حجاب. لكن مات محمد لأتزوجن فلانة . وقال ابن عباس وبعض الصحابة : وفلانة عائشة<sup>(٥)</sup> .

ويقول القرطبي<sup>(٦)</sup> : « في هذه الآية دليل على أنَّ الله تعالى أذن في مسألتهن من وراء حجاب في حاجة تعرض أو مسألة يستفتين فيها . ويدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى ، وبما تضمنته أصول الشريعة من أنَّ المرأة كلها عورة ، بدنها وصوتها كما تقدم ، فلا يجوز كشف ذلك إلا لحاجة . كالشهادة عليها ، أو أداء يكون ببدنها أو سؤالها عما يعرض وتعيَّن عندها » وأضاف القرطبي<sup>(٧)</sup> : استدل بعض العلماء بأخذ الناس عن أزواج النبي ﷺ من وراء حجاب على جواز شهادة الأعمى « قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث . إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق . وإذا سألتهم متاعا فاسألوهن من وراء حجاب . ذلكم أطهر لقلوبكم

( ١ ) تفسير الطبري ٣٠/٢٢

( ٢ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٢

( ٣ ) الكشاف ٥٤٨/٢

( ٤ ) أى الطلقات الثلاث

( ٥ ) البحر المحيط ٢٤٧/٧

( ٦ ) تفسير القرطبي ص ٥٣٠٩

( ٧ ) ص ٥٣١٠

وقلوبهن . وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا . إن ذلكم كان عند الله عظيما ﴿

والآية الكريمة التالية مرتبطة بسابقتها تماماً . قال تعالى : ﴿ إن تبدوا شيئاً أو تخفوه فإن الله كان بكل شيء عليماً ﴾ . لقد نهت الآية الكريمة السابقة عن إيذاء المصطفى ﷺ في أى صورة من صور الإيذاء ، بما في ذلك مجرد التفكير في الزواج بنسائه ﷺ بعد موته . والمفروض في كل المسلمين لله رب العالمين أن يمثلوا لهذه الأوامر السماوية وأن يكون ظاهريهم كباطنهم ، وعلاقتهم كسريتهم ، فإن هؤلاء أجرهم عند الله تعالى الذى يعلم السر وأخفى كما أن على الفريق المقابل وزراً . وقد تبيننا أن الآية الكريمة تنص على أن الزواج بنسائه ﷺ من بعده يعتبر عند الله تعالى كبيرة من الكبائر . وينبغى أن يكون لمجرد التفكير في هذا الأمر الذى نهى الله تعالى عنه وزر . إن الله سبحانه وتعالى يعلم كل ما يبدى الناس وما يخفون ، فلا يخفى على الله تعالى شيء في الأرض ولا في السماء ، بما في ذلك خائنة الأعين وما تخفى الصدور وما توسوس به كل نفس . « وقال : شيئاً . ليدخل فيه ما يؤذيه عليه السلام من نكاحهن وغيره . وهو صالح لكل باد وخاف »<sup>(١)</sup> ويقول القرطبي<sup>(٢)</sup> : « والمراد به هاهنا التوبيخ والوعيد لمن تقدم التعريض به في الآية قبلها ممن أشير إليه بقوله : ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن . ومن أشير إليه في قوله : وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ... فصارت هذه الآية منعطفة على ما قبلها مبينة لها . والله أعلم . قال تعالى : « إن تبدوا شيئاً أو تخفوه فإن الله كان بكل شيء عليماً » .

روى أنه لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب : أو نحن يا رسول الله أيضاً نكلمهن من وراء حجاب فنزلت : لا جناح عليهن<sup>(٣)</sup> في آباتهن ولا أبنائهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ولا أخواتهن ولا نسائهن ولا ما ملكت أيماهن واتفقن الله إن الله كان على كل شيء شهيداً .

ويلاحظ أن الآية الكريمة تتحدّث عن أولئك المحارم الذين يحل للمرأة أن تلتقى

( ١ ) البحر المحيط ٢٤٨/٧

( ٢ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٢

( ٣ ) البحر المحيط ٢٤٨/٧ وانظر تفسير القرطبي ص ٥٣١٣

بهم دون حجاب . وشيء طبيعي أن تبدأ الآية الكريمة بالإشارة إلى الأب الذي هو بإرادة الله تعالى السبب في مجيء هذه الابنة عن طريق زوجه ، والدتها . وبعد الإشارة إلى الأب الذي يعنى ما علا تتحول الآية الكريمة إلى الإشارة إلى الابن ويشمل ما سفل ، لا جناح عليهن في آباتهن ولا أبائهن ، وأقرب الرجال إلى المرأة بعد أبيها وابنها أخوها وما سفل . وقد نصت على ابن الأخ الآية الكريمة ، تماماً كما نصت على ابن الأخت ، لأن ابن الأخت في مجال النسب يأخذ في الابتعاد عادة عن الخط الذي يسير فيه ابن الأخ . فبينت الآية الكريمة أن ابن الأخ وابن الأخت بشأن العممة والحالة سيان في هذه المسألة . قال تعالى : ﴿ ولا إخوانهم ولا أبناء إخوانهم ولا أبناء أخواتهم ﴾ وإن نص الآية الكريمة على النساء في القول « ولا نسائهن » الذي يدخل فيه الأمهات والأخوات وسائر القربات ومن يتصل بهن من المتطرفات لهن<sup>(١)</sup> إشعار بأن المرأة المسلمة لها من الكرامة والصون ما هي خليقة به ، ومن ثم فلا تطلع على ما يمكن الاطلاع عليه من أجزاء جسمها إلا المرأة المسلمة المؤمنة الطاهرة الذليل العفيفة . ويلحق بالمرأة المسلمة الشريفات وذوات العفة من غير المسلمات . وقد صرح ابن عباس رضي الله عنهما أنه ليس للمسلمة أن تتجردين نساء أهل الذمة ، ولا أن تبدى للكافة إلا ما تبدى للأجانب . والمقصود من هذا الحكم صون المسلمات من مفسد عشرة النساء اللاتي لا يعرف شيء من أخلاقهن وأدبهن . أو قد عرف منها مالا يرضى الإسلام . وأما الشريفات وذوات العفة والحياء من غير المسلمات فلا جرم أنهن يدخلن في حكم « نسائهن » من الآية الكريمة<sup>(٢)</sup> الحادية والثلاثين من سورة النور . قال ابن زيد في قوله : ولا نسائهن قال : نساء المؤمنات الحرائر ليس عليهن جناح أن يرين تلك الزينة قال : وإنما هذا كله في الزينة . قال : ولا يجوز للمرأة أن تنظر إلى شيء من عورة المرأة<sup>(٣)</sup> كما أشارت الآية الكريمة إلى أن المرأة لا تحتجب عما ملكت يمينها . ومن العلماء من ذهب إلى أن المقصود الإماماء فقط . قال سعيد بن المسيب : إنما يعنى الإماماء فقط<sup>(٤)</sup> ومن العلماء من

( ١ ) البحر المحيط ٢٤٨/٧

( ٢ ) انظر هنا الحجاب لأبي الأعلى المودودي ص ٢٨٧

( ٣ ) تفسير الطبري ٣١/٢٢

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥٠٦/٣

ذهب إلى أنّ المقصود الرجال والنساء<sup>(١)</sup> يقول ابن كثير<sup>(٢)</sup> : وقوله تعالى :  
 ولا ما ملكت أيمنهن يعني أرقاءهن من الذكور والإناث « ويقول أبو حيان<sup>(٣)</sup> :  
 « والظاهر من قوله : ولا ماملكت أيمنهن : دخول العبيد والإماء دون ما ملك  
 غيرهن وقيل مخصوص بالإماء . وقيل جميع العبيد ممن في ملكهن أو ملك غيرهن ..  
 وإذا كان للعبد المكاتب ما يؤدي فقد أمر رسول الله ﷺ بضرب الحجاب دونه ،  
 وفعلته أم سلمة مع مكاتبها نهبان » .

ونستطيع أن نفهم أن أولئك الذين ذهبوا إلى كون القول : « ولا ما ملكت  
 أيمنهن » يشمل الذكور والإناث ، لأن الذكور بحكم الحال التي هم فيها ليسوا بالذين  
 يطمعون إلى سيداتهم . وبالتالي هم يلحقون في وجه من الوجوه بغير أولى الإربة من  
 الرجال الذين نصت عليهم آية سورة النور .

ولم تذكر الآية الكريمة العم والحال لأنهما يجريان مجرى الوالدين . وقد يسمى العم  
 أبا . قال الله تعالى<sup>(٤)</sup> : نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل . وإسماعيل كان  
 العم<sup>(٥)</sup> ومعروف أنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب . وروى أن عائشة رضی  
 الله عنها قالت : استأذن عليّ أفلح أخو أبي القعيس بعدما أنزل الحجاب فقلت :  
 لا آذن له حتى استأذن فيه النبي ﷺ فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أرضعني  
 ولكن أرضعني امرأة أبي القعيس . فدخل عليّ النبي ﷺ فقلت له : يا رسول  
 الله ، إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن ، فأبيت أن آذن له حتى استأذنتك . فقال  
 النبي ﷺ : وما منعك أن تأذني . عمك . قلت يا رسول الله . إن الرجل ليس هو  
 أرضعني ولكن أرضعني امرأة أبي القعيس فقال : ائذني له فإنه عمك تربت  
 يمينك . قال عروة . فلذلك كانت عائشة تقول : حرما من الرضاعة ما تحرمون من  
 النسب<sup>(٦)</sup> .

( ١ ) تفسير الطبري ٣١/٢٢

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥٠٦/٣

( ٣ ) البحر المحيط ٢٤٨/٧

( ٤ ) سورة البقرة ١٣٣

( ٥ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٣ وانظر البحر المحيط ٢٤٨/٧ والكشاف ٥٤٨/٢

( ٦ ) صحيح البخاري ١٥٠/٦

وقد ذكر في الآية الكريمة بعض المحارم . وذكر الجميع في سورة النور فهذه الآية بعض تلك<sup>(١)</sup> وهذه هي الآية الكريمة من سورة النور<sup>(٢)</sup> قال تعالى : ﴿ قُلْ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولَى الْإِرَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ . وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً ﴾ أى واخشينه في الخلوة والعلانية فإنه شهيد على كل شيء لا يخفى عليه خافية ، فراقب الرقيب<sup>(٣)</sup> ويلاحظ التحول من صيغة الغائب في صدر الآية الكريمة إلى المخاطب في القول : « واتقين الله » ومعروف دور الالتفات في شد الانتباه . هذا إلى أن التحول كان إلى صيغة أخرى أقوى لاسم الضمير ، وهي صيغة المخاطب . ومعروف أنها أقوى من صيغة الغائب : « أى واتقين الله فيما أمرتن به من الاحتجاب ، وأنزل الله فيه الوحي من استتار وكأن في الكلام جملة حذف تقديره : اقتصرن على هذا واتقين الله فيه أن تتعدينه إلى غيره<sup>(٤)</sup> » ويقول الزمخشري<sup>(٥)</sup> : « ثم نقل الكلام من الغيبة إلى الخطاب . وفي هذا النقل ما يدل على فضل تشديد فقيه : واتقين الله فيما أمرتن به من الاحتجاب وأنزل فيه الوحي من الاستتار واحتطن فيه وفيما استثنى منه ما قدرتن . واحفظن حدودهما واسلكن طريق التقوى في حفظهما وليكن عملكن في الحجب أحسن مما كان وأنتن غير محجبات ليفضل سركن علنكن<sup>(٦)</sup> » ويقول القرطبي<sup>(٦)</sup> : « لما ذكر الله تعالى الرخصة في هذه الأصناف وانجذمت الإباحة عطف بأمرهن بالتقوى عطف جملة . وهذا في غاية البلاغة والإيجاز .

( ١ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٣

( ٢ ) الآية ٣١ .

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥٠٦/٣

( ٤ ) البحر المحيط ٢٤٨/٧

( ٥ ) الكشاف ٥٤٨/٢

( ٦ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٣

كأنه يقال : اقتصرن على هذا واتقين الله فيه أن تتعدينه إلى غيره . وخصّ النساء بالذكر وعينهن في هذا الأمر لقلة تحفظهن وكثرة استرسالهن والله أعلم » ويقول الطبري<sup>(١)</sup> وقوله واتقين الله . يقول : وخفن الله أيها النساء أن تتعدين ما حدد الله لكن فتبدلين زينتك ما ليس لكن أن تبدينه أو تتركن الحجاب الذي أمركن الله بلزومه إلا فيما أباح لكن تركه . والزمن طاعته . إن الله كان على كل شيء شهيداً . يقول تعالى ذكره : إن الله شاهد على ما تفعلنه من احتجابكن وترككن الحجاب لمن أبحث لكن ترك ذلك له ، وغير ذلك من أموركن . يقول : فاتقين الله في أنفسكن لا تلقين الله وهو شاهد عليكم<sup>(٢)</sup> بمعصيته وخلاف أمره ونبيه فتهلكن فإنه شاهد على كل شيء » قال تعالى : ﴿ لا جناح عليهن في آبائهن ولا أبنائهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهن ولا ما ملكت أيمانهن واتقين الله إن الله كان على كل شيء شهيداً ﴾ .

والآية الكريمة التالية تبين منزلة المصطفى ﷺ الرفيعة العالية عند بارئه . قال تعالى : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي . يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً ﴾ .

لقد تبينا من ذى قبل أن الآية الكريمة الثالثة والأربعين ، قال تعالى : ﴿ هو الذي يصلى عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ التي نصت على صلاة الله تعالى على عباده المؤمنين بمعنى الرحمة والغفران . وصلاة الملائكة عليهم بمعنى الاستغفار ، إنما كان استجابة منه جلّ وعلا لعباده المؤمنين وتفضلاً منه جلّ وعلا عليهم ، كى ينالوا حظهم من نوع فضل الله تعالى على حبيبه المصطفى ﷺ في الآية الكريمة التي نحن بصددنا الآن ، والتي نصت على صلاة الله تعالى والملائكة على الرسول الكريم . فعلى المؤمنين أن يصلوا عليه ويسلموا تسليماً . جاء في سورة البقرة<sup>(٣)</sup> قوله تعالى : ﴿ وبشر الصّابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون . أولئك عليهم صلوات من ربهم

( ١ ) تفسير الطبري ٣١/٢٢

( ٢ ) هكذا بالأصل والموقع « عليكن » .

( ٣ ) الآيات ١٥٥ - ١٥٧

ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴿ وفي الحديث إنَّ الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف . وفي الحديث الآخر : اللهم صل على آل أبي أوفى . وقال رسول الله ﷺ لامرأة جابر وقد سألته أن يصلى عليها وعلى زوجها : صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ (١) .

فما معنى الصلّاة من الله تعالى ومن الملائكة ومن المؤمنين ؟ معنى الصلّاة من الله تعالى رحمته ورضوانه . ومن الملائكة الدعاء والاستغفار . ومن الأمة الدعاء والتعظيم لأمره ﷺ (٢) والمقصود من هذه الآية أن الله سبحانه وتعالى أخبر عباده بمنزلة عبده . ونبه عنده في الملأ الأعلى بأنّه يثنى عليه عند الملائكة المقربين . وأنّ الملائكة تصلى عليه . ثم أمر تعالى أهل العالم السفلى بالصلّاة والتسليم عليه ليجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوى والسفلى جميعا (٣) .

وإنّ هذه النظرة الإجمالية للمحور الذى تدور حوله الآية الكريمة بحاجة منا إلى نظرة أخرى متأملة للآية الكريمة .

من الواضح أنّ الآية الكريمة تتكون من شقين اثنين أولهما الذى يقرر صلاة الله تعالى وملائكته على النبي . قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ وثانيهما الذى يأمر الأمة المسلمة لله رب العالمين أن تصلى على الرسول الكريم وأن تسلم عليه كذلك . إنّ الشق الثانى لا يقف عند الصلاة التى وقف عندها الشق الأول ، إنّما يضيف إلى ذلك التسليم عليه ﷺ . وليس ذلك فحسب بل إنّ الفعل ليؤكد بمصدره ممّا هو دليل على أن التسليم ينبغى أن يكون من النوع اللائق به ﷺ . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .

فمع الشق الأول . قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ . إنّ الآية الكريمة تبدأ بأداة التوكيد « إن » التى تخدم الغرض الذى تهدف إليه الآية الكريمة إليه ، وهو تبين منزلته ﷺ العالية الرفيعة عند بارئته . والآية الكريمة تعطف الملائكة على لفظ الجلالة « إنّ الله وملائكته » ونحن نود أن نتأمل مليا هذا العطف والجمع

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥٠٧/٣

( ٢ ) انظر تفسير القرطبي ص ٥٣١٤

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥٠٧/٣

في نسق بين الذات العلية وبين الملائكة المقربين . إن التعبير ليعجز عن تصوير مدى احتفاء الملأ الأعلى بالنبي الأمي خاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله ﷺ . إن ربّ العزة مالك الملك ذا الجلال والإكرام هو الذي يرسل شآبيب رحمته ورضوانه وثنائه عليه عند الملائكة<sup>(١)</sup> وإن الملائكة المقربين . الذين لا يعصون الله تعالى ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، ليدعون بدورهم للمصطفى ﷺ ويبركون ويستغفرون له ﷺ<sup>(٢)</sup> وهو الذي غفر الله تعالى له ما تقدم من ذنبه وما تأخر كما نصت على ذلك سورة الفتح قال تعالى<sup>(٣)</sup> : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا . وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا ﴾ وانظر إلى الإشارة إليه ﷺ بلفظ النبي ، امتدادا لفضل الله تعالى على هذا النبي الكريم ، حيث إن الإشارة إليه في القرآن الكريم ، دون غيره من الأنبياء والمرسلين ، إنما تكون بوصفه نبيا أو رسولا ، وتمشيا مع الفضل العظيم الذي حبا الله تعالى به هذه الرسول الكريم ، بصلاته هو جل وعلا وملائكته المقربين عليه ﷺ . وتأمل عودة الضمير في القول « يصلون » على الله وملائكته<sup>(٤)</sup> إن التعبير ليس في هذه الصورة مثلا إن الله والملائكة وإنما في هذه الصورة « إن الله وملائكته » يقول القرطبي<sup>(٥)</sup> : وهذا قول من الله شرف به ملائكته « وهل في الإمكان أن يفهم من هذا التعبير الذي يشمل أساساً كل الملائكة ميلاً إلى شيء من الخصوص تجاه فريق من الملائكة هم الأكثر قربا من الحضرة الربانية ؟ من الجائز أن يفهم من العموم هذا النوع من الخصوص ، والله تعالى أعلم . وقيل : في الكلام حذف أي يصلى وملائكته يصلون فراراً من اشتراك الضمير<sup>(٦)</sup> فليس في الآية اجتماع في ضمير<sup>(٧)</sup> قال تعالى ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا . وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا ﴾ .

فإذا تحولنا إلى الشق الثاني في الآية الكريمة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾

( ١ ) صحيح البخارى ١٥١/٦

( ٢ ) تفسير القرطبي ٥٣١٤ وتفسير ابن كثير ٥٠٦/٣

( ٣ ) سورة الفتح ١ - ٣

( ٤ ) انظر البحر المحيط ٢٤٨/٧

( ٥ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٤

( ٦ ) البحر المحيط ٢٤٨/٧

( ٧ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٤

وسلموا تسليماً<sup>٣</sup> تبينا التحول من الملاء الأعلى إلى الملاء السفلى . ولكن أى ملاء سفلى هذا ؟ إنه ثمرة منهج التربية القرآنية . إنهم المؤمنون المتقون الذين تعنى بهم هذه السورة الكريمة المدنية عناية بالغة ، فتأمرهم بأن يصلوا على المصطفى صلى الله عليه وسلم ، بمعنى أن يدعوا له صلى الله عليه وسلم ويعظموا أمره . وذلك أن الصلاة في كلام العرب من غير الله إنما هو دعاء<sup>(١)</sup> ولا تكتفى الجزئية الكريمة بالصلاة كما تبينا ، إنما تتجاوز ذلك في صورة مؤكدة إلى طلب السلام عليه . يقول تعالى ذكره : يا أيها الذين آمنوا ادعوا لى الله محمد صلى الله عليه وسلم وسلموا تسليماً . يقول : وحيوه تحية الإسلام<sup>(٢)</sup> قال القاضى أبو بكر بن بكير : نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم فأمر الله أصحابه أن يسلموا عليه ، وكذلك من بعدهم أمروا أن يسلموا عليه عند حضورهم قبره وعند ذكره<sup>(٣)</sup> قال النووى : إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فليجمع بين الصلاة والتسليم فلا يقتصر على أحدهما . فلا يقول : صلى الله عليه فقط . ولا عليه السلام فقط . وهذا الذى قاله منتزع من هذه الآية الكريمة وهى قوله : يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً . فالأولى أن يقال : صلى الله عليه وسلم تسليماً<sup>(٤)</sup> .

وثمة مجموعة من المسائل المتعلقة بالآية الكريمة نود أن نذكرها في هيئة نقاط :

١ - قوله تعالى **يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً** يفهم منه منزلة هؤلاء المؤمنين المتقين العالية الرفيعة عند بارئهم . إن الخطاب يوجه إليهم بصريح الإيمان بعد أن جاء في الآية الكريمة صراحة لفظ الجلالة « الله » ولفظة الملائكة مضافة إلى الضمير العائد إلى الذات العلية « وملائكته » .

٢ - قوله تعالى **يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً** أمر الله تعالى عباده بالصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم دون أنبيائه تشريفا له مولا خلاف في أن الصلاة عليه فرض في العدر مرة . وفي كل حين من الواجبات وجوب السنن المؤكدة التى لا يسع تركها ولا يغفلها إلا من لآخر فيه<sup>(٥)</sup> .

( ١ ) تفسير الطبرى ٣١/٢٢

( ٢ ) تفسير الطبرى ٣١/٢٢

( ٣ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٨

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥١٧/٣

( ٥ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٤

٣ - جاءت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ بالأمر بالصلاة عليه .  
وكيفية الصلاة عليه<sup>(١)</sup> عن كعب بن عجرة رضى الله عنه قيل يا رسول الله أما  
السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف الصلاة ، قال : قولوا : اللهم صل على محمد  
وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد<sup>(٢)</sup> وعن أنس بن مالك الخدرى  
قال : قلنا يا رسول الله هذا التسليم فكيف نصلى عليك ؟ قال قولوا : اللهم صل  
على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل  
محمد كما باركت على إبراهيم . قال أبو صالح عن الليث : على محمد وعلى آل محمد  
كما باركت على آل إبراهيم<sup>(٣)</sup> عن كعب بن عجرة قال : لما نزلت : ﴿ إِنَّا اللَّهُ  
وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ﴾  
قال : قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك ؟ قال قولوا :  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك  
حميد مجيد . وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم  
إنك حميد مجيد .. ومعنى قولهم : أما السلام عليك فقد عرفناه هو الذى فى التشهد  
الذى كان يعلمهم إياه كما كان يعلمهم السورة من القرآن وفيه : السلام عليك أيها  
النبي ورحمة الله وبركاته<sup>(٤)</sup> .

٤ - اختلف العلماء فى الصلاة على النبي ﷺ فى الصلاة . فالذى عليه الجَمْعُ  
الغفير والجمهور الكثير أن ذلك من سنن الصلاة ومستحباتها . قال ابن المنذر :  
يستحب ألا يصلى أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله ﷺ . فإن ترك ذلك  
تارك فصلاته مجزية فى مذهب مالك وأهل المدينة وسفيان الثورى وأهل الكوفة من  
أصحاب الرأى وغيرهم . وهو قول جل أهل العلم . وحكى عن مالك وسفيان أنها  
فى التشهد الأخير مستحبه ، وأن تاركها فى التشهد مسيء . وشذ الشافعى ،  
فأوجب على تاركها فى الصلاة الإعادة . وأوجب إسحاق الإعادة مع تعمد تركها

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥٠٧/٣

( ٢ ) صحيح البخارى ١٥١/٦ وانظر تفسير القرطبي ص ٥٣١٥

( ٣ ) صحيح البخارى ١٥١/٦

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥٠٧/٣

دون النسيان . وقال أبو عمر : قال الشافعي : إذا لم يصل على النبي ﷺ في التشهد الأخير بعد التشهد وقبل التسليم أعاد الصلاة . قال : وإن صلى عليه قبل ذلك لم تجزه .. والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة عمل السلف الصالح قبل الشافعي وإجماعهم عليه . وقد شنع عليه في هذه المسألة جدا . وهذا تشهد ابن مسعود الذي اختاره الشافعي ، وهو الذي علمه النبي ﷺ ليس فيه الصلاة على النبي ﷺ . وكذلك كل من روى التشهد عنه ﷺ . وقال ابن عمر : كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب . وعلمه أيضاً على المنبر عمر ، وليس فيه ذكر الصلاة على النبي ﷺ<sup>(١)</sup> وقد علق القرطبي على ذلك قائلاً<sup>(٢)</sup> : « قد قال بوجوب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة محمد بن المواز من أصحابنا فيما ذكر ابن القصار وعبد الوهاب ، واختاره ابن العري للحديث الصحيح : إن الله أمرنا أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك ؟ فعلم الصلاة ووقتها فتعينت كيفية ووقتها . وذكر الدار قطنى عن أبى جعفر محمد بن على بن الحسين أنه قال : لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبي ﷺ ولا على أهل بيته لرأيت أنها لم تتم . وروى مرفوعاً عنه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ . والصواب أنه قول أبى جعفر . قاله الدار قطنى » ويقول ابن كثير بشأن الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول<sup>(٣)</sup> : « وأما التشهد الأول فلا تجب فيه قولاً واحداً . وهل تستحب ؟ على قولين للشافعي » .

حدث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : من صلى عليّ صلاة لم تزل الملائكة تصلى عليه ما صلى عليّ ، فليقلل عبد من ذلك أو ليكثر . ورواه ابن ماجه من حديث شعبة به<sup>(٤)</sup> عن عبد الرحمن بن عوف قال : قام رسول الله ﷺ فتوجه نحو صدقته فدخل فاستقبل القبلة فخر ساجداً ، فأطال السجود حتى ظننت أن الله قد قبض نفسه فيها . فدنوت منه ثم جلست فرفع رأسه فقال . من هذا ؟ قلت : عبد الرحمن قال : ما شأنك ؟ قلت : يا رسول الله

( ١ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٧

( ٢ ) تفسير القرطبي ص ٥٣١٨

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥١٣/٣

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥٠٩/٣

سجدت سجدة خشيت أن يكون الله قد قبض روحك فيها فقال : إن جبريل أتاني فبشرني أن الله عز وجل يقول لك : من صلى عليك صليت عليه . ومن سلم عليك سلمت عليه . فسجدت لله عز وجل شكراً<sup>(١)</sup> عن عمر بن خطاب رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ لحاجة فلم يجد أحداً يتبعه . ففزع عمر فأتاه بمطهرة من خلفه فوجد النبي ﷺ ساجداً في مشربة فتنحى عنه من خلفه حتى رفع النبي ﷺ رأسه فقال : أحسنت يا عمر حين وجدتنى ساجداً فتنحيت عنى . إن جبريل أتاني فقال : من صلى عليك من أمتك واحدة ، صلى الله عليه عشر صلوات . ورفعه عشر درجات . وقد اختار هذا الحديث الحافظ الضياء المقدسي في كتابه المستخرج من الصحيحين<sup>(٢)</sup> روى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي .. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه بها عشرا . قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup> قال الإمام أحمد .. إن رسول الله ﷺ قال : البخيل من ذكرت عنده ثم لم يصل عليّ . وقال أبو سعيد فلم يصل عليّ<sup>(٤)</sup> قال الترمذي .. عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليّ ورغم أنف رجل دخل عليه شهر رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له . ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخله الجنة . ثم قال حسن غريب . قلت : وقد رواه البخاري في الأدب<sup>(٥)</sup> .

٦ — ورد الأمر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في أوقات كثيرة . فمنها واجب ومنها مستحب على ما نبينه .

( أ ) فمنه بعد النداء للصلاة للحديث الذي رواه أحمد .. سمع عبد الله بن عمرو ابن العاص يقول : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا سمعتم مؤذنا فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشرا . ثم سلوا الله لي الرسيمة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغى إلا لعباد الله وأرجو أن أكون أنا هو . فمن سأل لي الوسلة حلت عليه الشفاعة . وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي<sup>(٦)</sup> .

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥١٠/٣

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٠/٣

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥١١/٣ وانظر تفسير القرطبي ص ٥٣١٧

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥١٢/٣

( ٥ ) تفسير ابن كثير ٥١٢/٣

( ٦ ) نفسه ابن كثير ٥١٢/٣

(ب) ومن ذلك عند دخول المسجد والخروج منه . للحديث الذي رواه الإمام أحمد .. عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن جدته فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم ثم قال : اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج صلى على محمد وسلم ثم قال : اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك<sup>(١)</sup> .

(ج) ومن ذلك الصلاة عليه ﷺ في صلاة الجنازة<sup>(٢)</sup> .

(د) ومن ذلك في صلاة العيد<sup>(٣)</sup> .

(هـ) ومن ذلك أنه يستحب ختم الدعاء بالصلاة عليه ﷺ .

(و) ومن ذلك أنه يستحب الإكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة وليلة الجمعة<sup>(٤)</sup> .

(ز) يجب على الخطيب أن يصلى على النبي ﷺ يوم الجمعة على المنبر في الخطبتين . ولا تصح الخطبتان إلا بذلك لأنها عبادة . وذكر الله شرط فيها . فوجب ذكر الرسول ﷺ فيها كالأذان والصلاة . هذا مذهب الشافعي وأحمد رحمهما الله<sup>(٥)</sup> .

(ح) ومن ذلك أنه يستحب الصلاة والسلام عليه عند زيارة قبره ﷺ<sup>(٦)</sup> .

(ط) ويستحب للمحرم إذا لبى وفرغ من تليته أن يصلى على النبي ﷺ لما رواه الشافعي والدارقطني<sup>(٧)</sup> .

(ي) ويستحب الصلاة على النبي ﷺ مع ذكر الله عند الذبح واستأنسوا بقوله تعالى : « ورفعنا لك ذكرك »<sup>(٨)</sup> .

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥١٣/٣

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٣/٣

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥١٣/٣

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥١٤/٣

( ٥ ) تفسير ابن كثير ٥١٤/٣

( ٦ ) تفسير ابن كثير ٥١٤/٣

( ٧ ) تفسير ابن كثير ٥١٥/٣

( ٨ ) تفسير ابن كثير ٥١٥/٣

٧ - وأما الصلاة على غير الأنبياء فإن كانت على سبيل التبعية كما تقدم في الحديث : اللهم صل على محمد وآله وأزواجه وذريته فهذا جائز بالإجماع<sup>(١)</sup> قال الجمهور من العلماء : لا يجوز إفراد غير الأنبياء بالصلاة . لأن هذا قد صار شعاراً للأنبياء إذا ذكروا فلا يحق بهم غيرهم . فلا يقال : قال أبو بكر صلى الله عليه وقال على صلى الله عليه . وإن كان المعنى صحيحاً . كما لا يقال : قال محمد عز وجل وإن كان عزيزاً جليلاً ، لأن هذا من شعار ذكر الله عز وجل . وحملوا ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة على الدعاء لهم ولهذا لم يثبت شعاراً لآل أبي أوفى ولا لجابر وامرأته . وهذا مسلك حسن .. ثم اختلف المانعون في ذلك هل هو من باب التحريم أو الكراهة التنزيهية أو خلاف الأولى على ثلاثة أقوال حكاه الشيخ أبو زكريا النووي في كتاب الأذكار . ثم قال : والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه لأنه شعار أهل البدع وقد نهينا عن شعارهم والمكروه هو ما ورد فيه نهى مقصود<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس أنه قال : لا تصح الصلاة على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالمغفرة<sup>(٣)</sup> .

لقد أشارت أولى آيات هذا القسم إلى بعض ما يؤذى المصطفى ﷺ من قبل المؤمنين في ميدان السلوك ، كأن يأتي البعض وقت الطعام دون دعوة ، وكأن يمكث بعد تناول الطعام مستأنساً لحديث البعض الآخر . وأشارت كذلك إلى أنه ما يصح للمؤمنين أن يؤذوا المصطفى ﷺ بشأن الطعام وبشأن الاطلاع على أزواجه ﷺ أو التفكير في الزواج بهن بعد وفاته ﷺ . وبما أن طاعة الرسول ﷺ من طاعة الله تعالى ، ومحبة ﷺ من محبة عز وجل كما نص على ذلك القرآن الكريم ، فذلك معناه أن عصيانه ﷺ عصيان لله ، وبغضه بغض لله تعالى . ويقاس على ذلك أن إذايته ﷺ هي إذاية لله تعالى . وإن الآيتين الكريمتين التاليتين المترابطتين ، تكاد أولاهما تقرر ذلك . قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً . وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا كَتَبْنَا لَهُمْ فِى الدُّنْيَا مِمَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ .

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥١٦/٣

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٦/٣

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥١٧/٣

وواضح أن الآية الكريمة الأولى تتحدث عن أذى العباد لله تعالى ورسوله الكريم ﷺ ، وأن الآية الكريمة الثانية تتحدث عن أذى المؤمنين والمؤمنات . كما تشير الآية الكريمة الأولى إلى طبيعة الذنب العظيم الذي ارتكبه العباد في حق الله تعالى وحق رسوله الكريم ، وتعين العقاب الشديد والعذاب المهين لهم . وتشير الآية الكريمة الثانية إلى طبيعة الذنب الذي ارتكبه العباد في حق البريئين والبريئات من المؤمنين والمؤمنات ، وكون ذلك بهتاناً وإثماً مبيهاً .

فمع الآية الكريمة الأولى . قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ وإن أول سؤال يطرح هو كيف تكون إذاية بعض العباد لله تعالى ؟ تكون إذاية بعض العباد لله تعالى بالإشراك معه جل وعلا غيره ، وادعاء الصاحبة والولد له . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . فمن قائل إن الأصنام شركاء الله . ومن قائل إن الجن شركاء الله . ومن قائل إن الملائكة بنات الله . وهؤلاء النصارى يزعمون أن المسيح ابن الله ، واليهود يزعمون أن عزيزا ابن الله **﴿﴾** كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا **﴿﴾** إلى غير ذلك من ترهات . قال تعالى <sup>(١)</sup> : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ . بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ . لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ وقال تعالى <sup>(٢)</sup> : ﴿ فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ . أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ . وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ . اصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ . أَفَلَا تَذَكَّرُونَ . أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُبِينٌ . فَأَتُوا بِكُتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ . وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسْبًا وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةَ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ . سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ . إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ﴾ وقال تعالى <sup>(٣)</sup> : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ بْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ بْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهَتُونَ قَوْلَ

( ١ ) سورة الأنعام ١٠٠ - ١٠٣

( ٢ ) سورة الصافات ١٤٩ - ١٦٠

( ٣ ) سورة التوبة ٣٠

الذين كفروا من قبل ، قاتلهم الله أنى يؤفكون ﴿١﴾ إلى غير ذلك من الآيات الكريمة التي تبين بعض مظاهر أذى العباد لله تعالى . وفي صحيح البخارى قال الله تعالى : كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمنى ولم يكن له ذلك (١) وفي الصحيحين عن أنى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ، يقول الله عز وجل : يؤذنى ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر أقرب ليله ونهاره (٢) عن ابن عباس نزلت في الذين طعنوا على النبي ﷺ تزويجه صفية بنت حبي بن أخطب (٣) ويعلق ابن كثير قائلا (٤) : والظاهر أن الآية عامة في كل من آذاه بشيء ومن آذاه فقد آذى الله . كما أن من أطاعه فقد أطاع الله .

وأما أذى العباد لرسول الله ﷺ فقد أشارت الآية الكريمة الأولى في القسم ، الثالثة والخمسون في السورة الكريمة ، إلى بعض مظاهر ذلك الأذى ، وستعود السورة الكريمة في الآية التاسعة والستين ، إلى نهى المسلمين عن آذاه ﷺ وألا يتورطوا فيما تورط فيه بنو إسرائيل في حق نبيهم موسى عليه الصلاة والسلام . وقد أشارت غير هذه السورة الكريمة إلى العديد من مظاهر أذى العباد للمصطفى ﷺ ، كالزعم بأنه شاعر وساحر وكاهن وكاذب ﴿٥﴾ كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا ﴿٦﴾ جاء مثلاً في سورة الفرقان (٥) قوله تعالى : ﴿٦﴾ وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشى في الأسواق لولا أنزل إليه ملك فيكون معه نذيراً . أو يلقي إليه كنز أو تكون له جنة يأكل منها . وقال الظالمون إن تتبعون إلا رجلاً مسحوراً . انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً ﴿٧﴾ . إلى غير ذلك من آيات كريمة . يقول القرطبي (٦) : « وأما إذاية رسول الله ﷺ فهي كل ما يؤذيه من الأقوال في غير معنى واحد ، ومن الأفعال أيضاً . أما قولهم فساحر شاعر كاهن مجنون . وأما فعلهم فكسر رباعيته وشج وجهه يوم أحد . وبمكة إلقاء السلي (٧) على

( ١ ) تفسير القرطبي ٥٣١٩

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٧/٣

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٥١٧/٣ وانظر تفسير الطبرى ٣٢/٢٢ والبحر المحيط ٢٤٨/٧

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥١٧/٣

( ٥ ) الآيات ٧ - ٩

( ٦ ) تفسير القرطبي ٥٣٢٠

( ٧ ) السلي بفتح السين جلدة يكون ضمها الولد في بطن أمه وإذا انقطع في البطن هلكت الأم والولد .

ظهره وهو ساجده إلى غير ذلك . وقال ابن عباس : نزلت في الذين طعنوا عليه حين اتخذ صفة بنت حبي .

وما جزاء الذين يؤذون الله تعالى ورسوله الكريم صلوات الله وسلامه عليه ؟ الجزاء في قوله تعالى : **لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا** ، واللعن معناه الطرد من رحمة الله تعالى والعياذ بالله . إنَّ ربَّ العزة الذي وسعت رحمته كل شيء ، هو الذي يطرد الذين يؤذونه جل وعلا ورسوله الكريم ، من رحمته التي تلك صفتها . وهذا الطرد من الرحمة في كل من الدنيا والآخرة ، وليس وراء هذا الشقاء شقاء . ولكنه العقاب الذي يستحقه المتجرىء على الله تعالى وعلى رسوله الكريم . بل إنَّ العقاب لا يقف عند الطرد من رحمة الله تعالى ، بل يتجاوز إلى العذاب المهين الذي ينتظر هذا المؤذي يوم القيامة ، يوم يقلب في نار جهنم التي يصلها . إنَّ الآية الكريمة تنص على الطرد من رحمة الله تعالى في الدنيا والآخرة . ويفهم من إعداد العذاب المهين للمؤذي أنَّه في الآخرة ، حيث يجمع له الطرد من رحمة الله تعالى والعذاب المهين في جهنم وبئس المصير . إنَّ الجمع في الآخرة للمؤذي بين الطرد من رحمة الله تعالى وبين العذاب المهين كقيل بأنَّ يحمل من لديه مُسككة من عقل ، على أن يعود إلى الصراط المستقيم أدراجه ، كي تزيله لعنة الله تعالى ، وكى ينال حظه من شأيب رحمة البر الرحيم . وإذا كان الطرد من رحمة الله تعالى في الدنيا للمؤذي لله تعالى ولرسوله الكريم ، لا يحس به الأشقياء في هذه الحياة الدنيا ، وكأنَّ لسان حالهم يقول : إنَّ ذلك الطرد من جنس هذا الطرد الذي نحس به ، فإنَّ النص على العذاب المهين الذي ينتظر هؤلاء المؤذنين ، كقيل بأنَّ يعيد إليهم صوابهم ورشدهم ، على نحو ما تبينا . ونحن نستطيع أن نفهم من نوع العقاب الذي يستحقه المؤذي لله تعالى ولرسوله الكريم ، أن هذا النوع من الأذى قد جعلته الآية الكريمة كفراً<sup>(١)</sup> .

أخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله : إنَّ الذين يؤذون الله ورسوله الآية . قال : نزلت في الذين طعنوا على النبي ﷺ حين اتخذ صفة بنت حبي . وقال جويبر عن الضحاك عن ابن عباس : أنزلت في عبد الله بن أبي وناس معه قذفوا عائشة . فخطب النبي ﷺ وقال : من يعذرنى من رجل يؤذيني ويجمع في

( ١ ) انظر تفسير القرطبي ص ٥٣٢٢

بيته من يؤذيني فنزلت<sup>(١)</sup> قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

فإذا تحولنا إلى الآية الكريمة التالية . قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهَتَانَا وَإِثْمًا مِينًا﴾ تبينا أنها تتحول إلى الحديث عن المؤمنين والمؤمنات . ومن الين أننا بصدد فريقين من الرجال والنساء . وقد قال تعالى<sup>(٢)</sup> : ﴿طَرِجَال قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ فنحن بصدد استمرار للتدرج الذى لاحظناه قبل فى الآية الكريمة السابقة . فبعد الإشارة إلى الذات العلية تم التحول إلى أشرف الانبياء والمرسنيين عبده ورسوله محمد بن عبد الله ﷺ . ثم إننا بعد ذلك بصدد هذا الاستدراك أو التقييد : « بغير ما اكتسبوا » الذى يمكن أن ينظر إليه من حيث وجوده هنا ، وعدم وجوده من قبل أصلا . وفى ذلك إشعار بأن الأذى فى حق الله تعالى وحق رسوله . إنما يكون مطلقا . بينما هو مقيد فى حق البشر بكون الذى أذى بريئا . أما إذا لم يكن بريئا وكان مذنباً مؤذياً ، فإن الإسلام قد وضع لكل ذنب عقوبته التى تتجاوز القول إلى الفعل وإلى الحد الذى يوضع معه حد حياة الإنسان حينما يكون قاتلا . أوزانيا محصنا ، أو تاركا لدينه مفارقا للجماعة . ومعروف أن الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى كفرون وظالمون وفاسقون ، كما نصت على ذلك سورة المائدة . يقول القرطبي<sup>(٣)</sup> : « وأطلق إيذاء الله ورسوله وقيد إيذاء المؤمنين والمؤمنات لأن إيذاء الله ورسوله لا يكون إلا بغير حق أبدا . وأما إيذاء المؤمنين والمؤمنات فمنه ومنه » والآية الكريمة تأخذ بسبب من قوله تعالى فى سورة النساء<sup>(٤)</sup> : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ احْتَمَلَ بِهَتَانَا وَإِثْمًا مِينًا﴾ وقوله تعالى فى سورة النور<sup>(٥)</sup> : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تُشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ

( ١ ) لباب النقول ص ١٧٩

( ٢ ) سورة النساء ٣٤

( ٣ ) تفسير القرطبي ٥٣٢٠

( ٤ ) الآية ١١٢

( ٥ ) الآيات ٢٣ - ٢٥

بما كانوا يعملون . يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو الحق المبين ﴿١﴾ .

ونودّ أن نقف عند الجملتين المتماثلتين صوتاً « اكتسب واحتمل » ويرتبط بذلك التماثل الصوتي تماثل معنوي . ونودّ بهذه المناسبة أن نقبس ما قاله العلامة ابن القيم في هذا الشأن ، مبينا الفرق بين كسب التي تعنى سهولة الكسب . واكتسب التي تعنى صعوبة الاكتساب . ويقاس على ذلك حمل واحتمل وصبر واصطبر يقول رحمه الله تعالى <sup>(١)</sup> : « الاضطبار افتعال من الصبر كالاكتساب والانتخاذ . وهو مشعر بزيادة المعنى على الصبر كأنه صار سجية وملكة . فإنّ هذا البناء مؤذن بالانتخاذ والاكتساب . قال تعالى <sup>(٢)</sup> : فارتقبهم واصطبر . فالاضطبار أبلغ من الصبر ، كما أنّ الاكتساب أبلغ من الكسب ولهذا كان في العمل الذي يكون على صاحبه . والكسب فيما له . قال تعالى <sup>(٣)</sup> : ﴿ لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ . تنسها على أنّ الثواب يحصل لها بأدنى سعي وكسب ، وإنّ العقاب إنّما هو باكتسابها وتصرفها وما تعانیه .»

في ضوء هذه التفرقة الدقيقة بين كسب واكتسب وحمل واحتمل نحن نودّ أن ننظر إلى جملة اكتسب المتعلقة في الآية الكريمة بالمؤمنين والمؤمنات . ونحن نتبين منها الإشعار بأنّ هؤلاء المؤمنين والمؤمنات ، هم بفضل الله تعالى ومنه بعيدون عن ارتكاب كبائر الإثم والفواحش ويكادون يتعدون عن ارتكاب اللّثم . إنّ عملية ارتكاب الذنب عملية ليست بالسهلة عليهم ولا بالهينة في حقهم إنهم أسمى من ارتكاب شيء من تلك الذنوب ، لأنه أمر من الصعب أن يكتسب من جهتهم ويرتكب . ونودّ وراء ذلك أن ننظر في المقابل إلى جملة احتمل ، من زاوية المؤذنين للمؤمنين والمؤمنات . وهنا نتبين أنّهم أجهدوا أنفسهم في غير طائل بل فيما يعود عليهم بالخسران المبين ، ومع ذلك هم يبذلون أكبر التضحيات ويقدمون أعظم الجهود من أجل ماذا ؟ من أجل إيذاء المؤمنين والمؤمنات ، ذلك الإيذاء الذي يعنى آلياً إيذاءهم هم أنفسهم ، فهم بمثابة من ارتد سلاحه عليه .

( ١ ) طريق المهجرتين وباب السعادتین ٣٤٧

( ٢ ) سورة القمر ٢٧

( ٣ ) سورة البقرة ٢٨٦

وحيثما يكون المؤمن بريئاً من الذنب الذى نسب إليه وألحق به فذلك هو البهتان .  
 أما حينما يكون قد ارتكب أمراً يسوؤه ذكره ، وأنت تذكره من خلفه فتلك هى  
 الغيبة . وإذا كانت الغيبة وهى أهون من البهتان قد جاء فيها قوله تعالى (١) :  
**ولا يغتب بعضكم بعضاً . أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه**  
**واتقوا الله إن الله تواب رحيم** فكيف بالبهتان ؟ إن البهتان كبيرة من الكبائر .  
 يقول القرطبي : « وقد ميز الله تعالى بين أذى الرسول وأذى المؤمنين ، فجعل الأول  
 كفراً والثاني كبيرة فقال فى أذى المؤمنين : فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً » . يقول  
 ابن كثير (٢) : « وهذا هو البهت (٣) الكبير أن يحكى أو ينقل عن المؤمنين والمؤمنات  
 ما لم يفعلوه على سبيل العيب والتنقص لهم » وقال أبوداود .. عن أنى هريرة ( رضى  
 الله عنه ) أنه قيل يا رسول الله ما الغيبة ؟ قال : ذكرك أخاك بما يكره . قيل :  
 أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته . وإن لم  
 يكن فيه ما تقول فقد بهته . وهكذا رواه الترمذى ثم قال : حسن صحيح (٤) عن  
 عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ لأصحابه أى الربا أرى عند الله ؟  
 قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : أرى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم .  
 ثم قرأ : والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً  
 عن مجاهد قال : قرأ ابن عمر والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد  
 احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً . قال : فكيف إذا أؤذى بالمعروف فذلك يضاعف له  
 العذاب (٥) قال تعالى : **﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا**  
**وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً . وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا**  
**اِكْتَسَبُوا** فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً .

ونتحوّل إلى الآية الكريمة التالية . قال عزّ من قائل : **﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ**  
**لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ**

( ١ ) سورة الحجرات ١٢

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١/٣

( ٣ ) البهت بفتح الباء وسكون الهاء .

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥١٨/٣

( ٥ ) تفسير الطبرى ٣٣/٢٢

فلا يؤذنين وكان الله غفورا رحيمًا والآية الكريمة كما هو واضح تأمر المصطفى ﷺ ، مخاطبة له في الطريقة التي يخاطبه فيها القرآن الكريم على جهة الخصوص ، بأن يقول لأزواجه وبناته ونساء المؤمنين ، يدين عليهن من جلايبهن فلا تظهرهن شعور ولا وجوه ولا أعطاف ، كى يعرفن بأنهن حرائر طاهرات شريفات . فلا يتعرض لهن مريضو القلوب بأذى . وتشير الآية الكريمة إلى مغفرة الله تعالى ورحمته ، فاتحة الباب لأولئك الذين لم يمثلوا لهذه التعاليم ولم يطبقوها وقتا من الأوقات ، إما تهاونا وإما جهلا . « وكان الله غفورا رحيمًا لما سلف منهم من تركهن إيداءهن الجلايب عليهن . رحيمًا بهن أن يعاقبن بعد توبتهن بإيداء الجلايب عليهن »<sup>(١)</sup> . وبعد هذه النظرة الأولى السريعة ، نحن بحاجة إلى نظرة أخرى . فما مناسبة نزل هذه الآية الكريمة ؟

أخرج ابن سعد في الطبقات عن أبى مالك قال : كان نساء النبي ﷺ يخرجن بالليل لحاجتهن . وكان ناس من المنافقين يتعرضون لهن فيؤذنين فشكوا ذلك فقيل ذلك للمنافقين فقالوا : إنما نفعله بالإماء فنزلت هذه الآية : **يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلايبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذنين** . ثم أخرج نحوه عن الحسن ومحمد بن كعب القرظي<sup>(٢)</sup> والآية الكريمة تشير إلى الكيفية التي تخرج فيها المرأة المسلمة لله رب العالمين . ومعروف أنها إنما تخرج لضرورة ، وإلا فقد أمر الله تعالى المرأة المسلمة أن تقبع في بيتها . قال تعالى<sup>(٣)</sup> : **وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى** . كما أن لها أن تخرج من بيتها للضرورة . عن عائشة رضی الله عنها قالت : خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر ابن الخطاب فقال : يا سودة أما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين . قالت : فانكفأت راجعة ، ورسول الله ﷺ في بيتي وإنه ليتعشى وفي يده عرق<sup>(٤)</sup> فدخلت فقالت : يا رسول الله إني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا

( ١ ) تفسير الطبرى ٣٤/٢٢

( ٢ ) لباب النقول ١٨٠

( ٣ ) سورة الأحزاب ٣٣

( ٤ ) العرق بفتح العين وسكون الراء : العظم أخذ عنه معظم اللحم .

وكذا . قالت : فأوحى الله إليه ، ثم رفع عنه ، وإن العرق في يده ما وضعه ، فقال : إته قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتك<sup>(١)</sup> قال السدى في قوله تعالى : **يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين** قال : كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى طرق المدينة ، فيعرضون للنساء . وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة . فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق يقضين حاجتهن ، فكان أولئك الفساق يبتغون ذلك منهن . فإذا رأوا المرأة عليها جلباب قالوا : هذه حرة فكفوا عنها . وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب قالوا هذه أمة فوثبوا عليها<sup>(٢)</sup> .

لقد أشارت السورة الكريمة من ذى قبل إلى الحجاب ، وكون النساء وهن في بيوتهن التى أمرن بالقرار فيها ، إنما يسألهن الرجال غير المحارم متاعا من وراء حجاب . وها هى ذى الآية الكريمة تشير إلى الحال التى تكون فيها المرأة المسلمة حينما تضطر للخروج من منزلها . قال تعالى : **يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يُعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما** .

ومن الواضح أن السياق يشير ابتداءً إلى عماد بيت النبوة ، أزواجه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمهات المؤمنين وبناته عليه الصلاة والسلام الطيبات الطاهرات رضوان الله تعالى عليهن أجمعين ، فإنهن حقا الأسوة الحسنة للمسلمات المؤمنات . وتقدم الآية الكريمة فى الذكر الأزواج على البنات **يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك** لأن الزوجات أى الأمهات ، هن الأصل ، وهن اللآتى ولدن بناتهن . وحينما يستقيم الأصل ويصلح . يستقيم الفرع ويصلح . فنحن نفهم من تقديم الزوجة فى الذكر ، إضافة إلى كونها الأصل ، عناية الإسلام الحنيف بالزوجة وضرورة كونها سالحة من الوجهة الدينية ابتداءً ، والمعروف أن المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أن صلاح المرأة وتقواها ينبغى أن يكون أهم الأسباب الداعية لاتخاذها زوجة . ويظل الدين الحنيف يتعهد هذه المرأة الصالحة بالعناية والرعاية . ومن مظاهر العناية هذه الآية الكريمة التى نحن بصددنا ،

( ١ ) صحيح البخارى ١٥٠/٦ ولباب النقول ص ١٧٩

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٨/٣

والتي تقدم الزوجة في الذكر ، بل إنها لتعنى بالزوجة عناية كبرى . فبعد أن قدمت الآية الكريمة في الذكر أزواج المصطفى ﷺ رضوان الله تعالى عليهن أجمعين ، تحولت إلى نساء المؤمنين . والمفروض فيهن في مجموعهن أنهن زوجات صالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله . وإن حديث الآية الكريمة عن المرأة المسلمة عموماً ، الزوجة خصوصاً ، بدليل تقديم الآية الكريمة للزوجة في الذكر ، لينبه إلى الزاوية الغاية في الأهمية بهذه المناسبة التي أولتها العناية الكافية التي تستحق . وتفسير ذلك هو أن الحديث عن جنس المرأة في الآية الكريمة عموماً ، إنما هو خارج المنزل وقد اضطرت لمغادرته لأسباب من أهمها غياب الرجل أو عجزه عن القيام بما اضطرت المرأة للقيام به . فما هو شعور الرجل عموماً ، الزوج خصوصاً تجاه عرضه الذي اضطرت إلى الخروج من المنزل أعنى أهله ، خاصة إذا كان خروج المرأة في مجتمع يتضمن من مرضى القلوب مثلما تضمن المجتمع المدني أثناء نزول الآية الكريمة ؟ إنه شعور القلق . أو بتعبير أدق ، إنه شعور الغيرة . ويلوح ، والله تعالى أعلم ، أن غيرة الرجل على زوجته أكثر من غيرة أبيها وأخيها عليها . لماذا ؟ لأن رب العزة جعل الزوجة سكناً لزوجها كما هو سكن لها ومتعة له كما هو متعة لها . وحينما تضطر المرأة إلى الخروج ، يكون خروجها ، حتى في حالة ارتدائها للزى الإسلامي ، مثار نوايا أو محاولات من بعض مرضى القلوب للتعرض لها ، فكيف بها حينما لا تكون مرتدية للزى الإسلامي . إن هذه التصورات مثيرة لغيرة الرجل المسلم ، وبخاصة الزوج المهياً أكثر من غيره لأن يكون أشد غيرةً ، لأن طبيعة العلاقة بينه وبين زوجته تجعله أكثر إحساساً بمحاولة اعتداء الآخرين على حقه الخاص ، وخدش عرضه ، والنيل من شرفه . إن هذه الآية الكريمة التي حرصت على سد باب الشر أساساً عن طريق صرف أسباب الإغراء والفتنة ، قد قدمت في الذكر الزوجة ، تنبيهاً إلى حقيقة شعور الزوج ، وإلى طبيعة الموقف المتعلق بضرب من ضروب الفتنة التي ينبغي أن تحاصر من كل جانب ، وإلى مسئولية الرجل تجاه أهله ، وقد قال تعالى (١) : ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ وإن هذا المظهر من مظاهر إعجاز القرآن الكريم تنبيهه هو ذاته في سورة النور في الآية

الكريمة التي تحدّثت عن زينة المرأة التي تبديها لفئات معينة . أما أول هذه الفئات فهو الزوج . قال تعالى<sup>(١)</sup> : ﴿ وَلَا يَبْدِيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾ أما حينما كان الحديث عن الحجاب ، وحينما أرادت سورة الأحزاب الكريمة أن تبين الفئات التي لا يحتجب عنها النساء فقد كان الابتداء بطبيعة الحال بالآباء . فلا مكان للزوج هنا في السياق ، لأنّ الزوج من المرأة هنا ، إذا كانت هي زوجه ، بمنزلة النصف الثاني . ومن حق هذا النصف أن يلتحم بالنصف الآخر ، وأن يفضى إليه ، وأن يصل منه إلى أعماق الأعماق . إنّه لا يمكن أن يسبق الأب في مجال الحجاب أحد بعد أن تبين أنّ الزوج لا مكان له في السياق لأنه لا يسمى زوجاً إلا وقد تخطى كل الحجب قال تعالى<sup>(٢)</sup> : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ ﴾

إنّ ربّ العزّة يأمر نبيه الكريم في طريقة الخطاب الخاصة به ﷺ : « يا أيها النبي » بأن يبلغ عن ربه هذه التعاليم ، وأن يبدأ هو نفسه بتطبيقها في أهل بيته . وهنا نتبين أننا أمام درس قرآني عظيم ، هو الأسوة الحسنة أو القدوة . إن الآية الكريمة تقول لكل داع إلى الله تعالى : إنك إذا أردت أن تنجح في ميدان عملك عليك أن تكون أنت وأهل بيتك وأتباعك أسوة حسنة للمؤمنين والمؤمنات . إن أبلغ وسائل النجاح في ميدان الدعوة أن يتحقق في الداعي هذا الشرط . بهذا انتشر الإسلام قديماً . وبهذا ينتشر الإسلام بعون الله تعالى حديثاً وفي كل وقت . وانظر إلى عناية الآية الكريمة بثمرة منهج التربية القرآنية وذلك بوصف المؤمنين بأهم صفاتهم في القول : « ونساء المؤمنين » وهو معناه أنّ صفة الإيمان هي التي يفترض وجودها في أزواج المؤمنين نقول هذا في الوقت الذي نعرف فيه أن الإسلام قد أحل للمسلمين أن يتزوجوا ، إضافة إلى المحصنات من المؤمنات ، المحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلنا ، إذا آتيناهم أجورهن بالمعروف بمحصنين غير مسافحين ولا متخذين أخدان<sup>(٣)</sup> ومعلوم أن الإسلام يجذب أن تكون المرأة مسلمة مؤمنة . وقد نصت الآية الكريمة الخامسة والثلاثون من سورة الأحزاب الكريمة على الصفات التي يكمل بها كل من الرجل المسلم والمرأة المسلمة . وإنّ الزوجة حينما لا تكون أساساً مسلمة ، فما هو

( ١ ) سورة التور ٣١

( ٢ ) سورة الأحزاب ٥٥

( ٣ ) انظر الآية الكريمة الخامسة من سورة المائدة والآيات الكريمات ٢٢ - ٢٥ من سورة النساء

حظها من هذه الصفات التي تبدأ أساساً بالإسلام وتعتمد عليه ؟ إنها لاحظ لها أساساً . فاظفر بذات الدين تربت يداك كما قال المصطفى ﷺ . قال تعالى : **يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن** .

من للتبويض وعليهن شامل لجميع أجسادهن أو عليهن على وجوههن لأن الذي كان يبدو منهن في الجاهلية هو الوجه<sup>(١)</sup> .

ونحن من جانبنا نودّ أن نبذل جهدنا في محاولة تبين المراد بالجلباب في الآية الكريمة معتمدين على القرآن الكريم وعلى استعمالات العرب لبعض أنواع الألبسة ، ونودّ على جهة الخصوص أن ننظر إلى ثلاثة ألفاظ تتعلق بالألبسة وهي الخمار والجلباب والرّداء . علماً بأن لفظة الخمار جاءت الإشارة إليها في سورة النور . هذا إلى نوع من العلاقة بين هذه الأنواع الثلاثة من الألبسة أشار إليها العلماء في سبيل تبين المراد من كل لفظ من الألفاظ الثلاثة .

فلنبداً بأول الألفاظ وهو الخمار ، لسبب سوف نتبينه . لقد جاءت الإشارة إلى الخمار كما قلنا في سورة النور . قال تعالى<sup>(٢)</sup> : **وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن** الآية . فما معنى الخمر ؟ الخمر بسكون الميم وضمها جمع خمار بكسر الخاء . يقول ابن منظور<sup>(٣)</sup> : وقيل الخمار ما تغطى به المرأة رأسها ، وجمعه أخمرة وخمر وخمر ( بضم الخاء في الأخيرين ) .. والخمرة ( بكسر الخاء ) من الخمار كاللحفة من اللحاف . يقال : إنَّها لحسنة الخمرة . وفي المثل : إنَّ العوان لا تعلم الخمرة ، أى أن المرأة المجربة لا تعلم كيف تفعل . وتخمرت بالخمار واختمرت لبسته وخمرت به رأسها غطته . وفي حديث أم سلمة : أنه كان يمسح على الخف والخمار ، أرادت بالخمار العمامة ، لأنَّ الرجل يغطي بها رأسه . كما أن المرأة تغطية بخمارها . وذلك إذا كان قد اعتم عمّة العرب فأدارها تحت الحنك ، فلا يستطيع نزعها في كل وقت ، فتصير كالحفين ، غير أنه يحتاج إلى مسح القليل من الرأس ثم

( ١ ) البحر المحيط ٢٥٠/٧

( ٢ ) سورة النور ٣١

( ٣ ) لسان العرب « خمر »

يمسح على العمامة بدل الاستيعاب» ومن الواضح البين أن الخمار من المرأة بمنزلة العمامة من الرجل . فالمطلوب من المرأة أساساً أن تغطي رأسها ، أى شعر رأسها ، ولكن الملاحظ أن الآية الكريمة لا تربط بين الخمار وبين الرأس ، إنما بين الخمار أو الخمر وبين الجيب أو الجيوب . فما معنى الجيوب وما علاقة الخمر بالجيوب ؟

الجيوب جمع جيب<sup>(١)</sup> وإذا كان الجيب يطلق في عصرنا هذا على الكيس الذى يخاط في الثوب ويجعل فمه من الخارج من أجل وضع الحاجيات فيه من أقلام ونقود ومحافظ وما إلى ذلك ، فإن هذا معنى متأخر للجيب ، اكتسبه اللفظ بمرور الأيام بسبب الجوار بين الجيب بمعناه الحالى والجيب بمعناه القديم ، بمعنى الطوق من القميص أو الثوب ، هذا إلى اشتراكهما في عملية الجوب بمعنى القطع . ففى القاموس<sup>(٢)</sup> جبت القميص أجوبه وأجبيه وجوّبته عملت له جييا» والجيب بمعناه القديم بمعنى الطوق من القميص أو الثوب . إن هذا المعنى القديم والأصلى للجيب هو عبارة عن الفتحة فى الثوب التى يدخل منها الإنسان رأسه . وبما أن المرء ، بعد أن يدخل رأسه فى الثوب أو القميص ، وبعد أن يحيط الجيب بالعنق ، بحاجة إلى أن يغلق من هذه الفتحة كل ما فاض عن حاجة الرقبة ، وبما أن عدم القيام بهذه العملية معناه أن جزءاً من الصدر أو أجزاء منه يمكن أن تظهر ، وذلك فى حق المرأة من مظاهر تبرج الجاهلية ، فقد نصت الآية الكريمة من سورة النور على وجوب ضرب المرأة المسلمة خمارها على جيبها . بمعنى أن عليها وقد غطت بالخمار رأسها أن تغطي ببقية رقبته وصدورها وكل ما يمكن ظهوره بسبب فتحة الجيب هذه . وقد ذكر القرطبي فى تفسيره<sup>(٣)</sup> سبب نزول آية النور يقول : « إن النساء كن فى ذلك الزمان إذا غطين رءوسهن بالأخمرة وهى المقانع سدلنها من وراء الظهر . قال النقاش كما يصنع النبط ، فيبقى النحر والعنق والأذنان لا ستر على ذلك . فأمر الله تعالى بلي الخمار على الجيوب . وهىة ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها » وجاء فيه<sup>(٣)</sup> : « فى هذه الآية دليل على أن الجيب إنما يكون فى الثوب موضع

( ١ ) القاموس « جوب » ويقول القرطبي فى تفسيره ص ٤٦٢٢ : « والجيوب جمع الجيب وهو موضع

القطع من الدرع والقميص وهو من الجوب وهو القطع » .

( ٢ ) ص ٤٦٢٢

( ٣ ) ص ٤٦٢٣

الصدر وكذلك كانت الجيوب في ثياب السلف رضوان الله عليهم ، على ما يصنعه النساء عندنا بالأندلس وأهل الديار المصرية من الرجال والصبيان وغيرهم » .

ولا ننسى أن المفروض في المرأة المسلمة أن يكون ما تلبس من ملابس لا يشف عن شيء من أجزاء جسدها . وإليك ما جاء في تفسير القرطبي في هذا الشأن<sup>(١)</sup> : « أمر الله سبحانه جميع النساء بالستر ، وأن ذلك لا يكون إلا بما لا يصف جلدها . إلا إذا كانت مع زوجها فلها أن تلبس ما شاءت ، لأن له أن يستمتع بها كيف شاء . ثبت أن النبي ﷺ استيقظ ليلة فقال : سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن . وماذا فتح من الخزائن . من يوقظ صواحب الحُجر . رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة . وروى أن دحية الكلبي لما رجع من عند هرقل فأعطاه النبي ﷺ قبضية فقال : اجعل صديعاً لك قميصاً وأعط صاحبك صديعاً تختمر به . والصديع النصف . ثم قال له : مرها تجعل تحتها شيئاً لثلاً يصف . وذكر أبو هريرة رقة الثياب للنساء فقال : الكاسيات العاريات الناعمات الشقيات .. وثبت عن النبي ﷺ أنه قال : نساء كاسيات عاريات مائلات رعوسهن مثل أسنمة البخت لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها . وقال عمر رضي الله عنه : ما يمنع المرأة المسلمة إذا كانت لها حاجة أن تخرج في أطمارها<sup>(٢)</sup> وأطمار جارتها مستخفية ، لا يعلم بها أحد حتى ترجع إلى بيتها » .

فلنتحول إلى اللفظة الثانية . فما معنى الجلابيب ؟ الجلابيب واحدها الجلباب بكسر الجيم وسكون اللام كسرداب والجلباب بكسر الجيم واللام وتشديد الباء كسندار القميص . وثوب واسع للمرأة دون الملحفة . أو ما تغطي به ثيابها من فوق كالملحفة . أو هو الخمار<sup>(٣)</sup> ويقول أبو حيان<sup>(٤)</sup> : « والجلابيب الأردنية التي تستر من فوق إلى أسفل . وقال ابن جبير : المقانع . وقيل : الملاحف . وقيل : الجلباب كل ثوب تلبسه المرأة فوق ثيابها . وقيل : كل ما تستر به من كساء أو غيره . قال أبو زيد

( ١ ) ص ٥٣٢٥ ، ٥٣٢٦

( ٢ ) الأطمار جمع الطمر بكسر الطاء وسكون الميم وهو الثوب الخلق .

( ٣ ) القاموس « جلبب »

( ٤ ) البحر المحيط ٧ / ٢٥٠

تجلببت من سواد الليل جلبابا

وقيل : الجلباب أكبر من الخمار ويقول الزمخشري<sup>(١)</sup> : « الجلباب ثوب واسع أوسع من الخمار ، ودون الرداء تلويه المرأة على رأسها وتبقى منه ما ترسله على صدرها . وعن ابن عباس رضى الله عنهما : الرداء الذى يستر من فوق إلى أسفل وقيل : المملحفة وكل ما يستر به من كساء أو غيره . قال أبو زيد .

مجلبب من سواد الليل جلبابا

ومعنى : يدنين عليهن من جلابيبهن ، يرخينها عليهن ويغطين بها وجوههن وأعطافهن . يقال إذا زلَّ الثوب عن وجه المرأة : أدنى ثوبك على وجهك « وهذا ما يقوله صاحب لسان العرب فى الجلباب<sup>(٢)</sup> : « والجلباب القميص . والجلباب ثوب أوسع من الخمار دون الرداء تغطى به المرأة رأسها وصدرها . وقيل هو ثوب واسع دون المملحفة تلبسه . وقيل هو المملحفة .. وقيل هو ما تغطى به المرأة الثياب من فوق كالمملحفة . وقيل هو الخمار وفى حديث أم عطية : لتلبسها صاحبها من جلبابها أى إزارها .. وقيل : جلباب المرأة ملاءتها التى تشتمل بها واحدها جلباب والجماعة جلابيب وقد تجلببت » .

لقد ذكرنا هذه النصوص المتعددة المتضمنة لمعان متعددة لمعنى لفظة جلباب ، كى يتبين بعض الأسباب التى أدت إلى اختلاف الفقهاء وتباين الآراء فى المسألة الواحدة . فإذا أضيف إلى ذلك أن الآية الكريمة قد اكتفت بالإشارة إلى إدناء المرأة جلبابها ، دون أن تعين العضو أو الجزء من الجسم الذى يدنى عليه الجلباب ، استطعنا أن نبين مظهراً من مظاهر رحمة البر الرحيم بعباده ، وحكمته جل وعلا . فقد كان ثمة مجال لاختلاف وجهات نظر العلماء فى هذه المسألة . تلك الوجهات التى يمكن أن يراعى فيها الظروف والملابسات المختلفة .

وبمقارنة ما قال العلماء عن الخمار بما قالوه عن الجلباب يتبين أن تباين الآراء بشأن الجلباب أكبر من تباينها بشأن الخمار . فمن معانى الجلباب الخمار والقميص وثوب المرأة الواسع دون المملحفة . أو ما تغطى به ثيابها من فوق كالمملحفة . والرداء الذى يستر من فوق إلى أسفل وقيل : الجلباب ثوب واسع أوسع من الخمار ودون

( ١ ) الكشاف ٥٤٩/٢

( ٢ ) « جلب »

الرداء تلويه المرأة على رأسها وتبقى منه ما ترسله على صدرها ، فهو بذلك خمار  
مكبر والمقنع أو المقنعة بكسر الميم فيهما ، وهو ما تغطي المرأة رأسها به وهو أصغر  
من القناع والملحفة وجمعها ملاحف وهي كل ما يلتحف به أى يغطي واللباس فوق  
ماسواه .

على أن الآراء فى مجموعها تذهب إلى كون الجلباب غير الخمار وأكبر منه ، وأنه  
أقرب إلى الثوب منه إلى أى شىء آخر . يقول القرطبي<sup>(١)</sup> : « والصحيح أنه الثوب  
الذى يستر جميع البدن . وفى صحيح مسلم عن أم عطية قلت : يا رسول الله :  
إحدانا لا يكون لها جلباب . قال : لتلبسها أختها من جلبابها » والذى يؤيد هذا  
الرأى هذا الشطر من الشعر الذى تردد فى الكثير من المصادر :

تجلببت من سواد الليل جلبابا

فما أن السواد يغطي جل الإنسان إن لم يكن كله ، فكذلك يظن الجلباب .  
« عن أم سلمة قالت : لما نزلت هذه الآية يدنين عليهن من جلابيهن خرج نساء  
الأنصار كأنّ على رءوسهن الغربان من السكينة ، وعليهن أكسية سود  
يلبسنها »<sup>(٢)</sup> .

فإذا تحوّلنا إلى اللفظة الثالثة الرداء استطعنا أن نفهم أنه يميل إلى الكبر ، يقول  
ابن منظور فى اللسان<sup>(٣)</sup> : « الرداء الذى يلبس ... والرداء من الملاحف .. وقد  
تردى به وارتدى بمعنى ، أى لبس الرداء .. وإنه لحسن الردية أى الارتداء .. والرداء  
الغطاء الكبير .. وفى الحديث : نعم الرداء القوس ، لأنها تحمل موضع الرداء من  
العائق » على أن من العلماء من ذهب إلى كون الرداء هو الجلباب . يقول ابن  
كثير<sup>(٤)</sup> : « والجلباب هو الرداء فوق الخمار ، قاله ابن مسعود وعبيدة وقتادة والحسن  
البصرى وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وعطاء الخراساني وغير واحد . وهو بمنزلة  
الإزار اليوم . قال الجوهري : الجلباب الملحفة . قالت امرأة من هذيل ترى قتيلا  
ها :

( ١ ) تفسير القرطبي ص ٥٣٢٥

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٨/٣

( ٣ ) « ردى »

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥١٨/٣

تمشى النسور إليه وهي لاهية مشى العذارى عليهن الجلابيب»  
وهذا يتبين أننا بصدد ثلاثة أنواع من الألبسة تختلف أحجامها . فأصغرها الخمار  
الذى ينزل من رأس المرأة منزلة العمامة من رأس الرجل . وأوسطها الجلابب ، وهو  
عبارة عن الثوب الذى يستر جميع البدن . وأكبرها الرداء وهو عبارة عن الغطاء  
الكبير أو أننا بصدد نوعين من اللباس هما الخمار وله معناه المعروف والجلابب والرداء  
وهما بمعنى . والحقيقة أننا نميل إلى الرأى الأول .  
أما وقد عرفنا أن المطلوب من المرأة المسلمة ألا تضع خمارها الذى يغطى رأسها  
ورقبتها وجيب قميصها وعطفيها<sup>(١)</sup> فهل فى الإمكان أن نفهم من إدناء الجلابيب  
إرسال الثياب التى تستر جميع البدن ؟ ربما . لننظر إلى ما فهمه بعض العلماء من  
قوله تعالى : « يدين عليهن من جلابيبهن » .

١ - قال على بن طلحة عن ابن عباس : أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من  
بيوتهن فى حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رءوسهن بالجلابيب ، ويدين عينا  
واحدة . وقال محمد بن سيرين : سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل :  
يدنين عليهن من جلابيبهن ، فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى<sup>(٢)</sup> يقول  
الطبرى<sup>(٣)</sup> : « حدثنى يعقوب قال : ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد عن عبيدة  
فى قوله : يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من  
جلابيبهن ، فلبسها عندنا ابن عون . قال : ولبسها عندنا محمد . قال محمد :  
ولبسها عندى عبيدة . قال<sup>(٤)</sup> ابن عون بردائه فتقنع به فغطى أنفه وعينه اليسرى  
وأخرج عينه اليمنى وأدنى رداءه من فوق حتى جعله قريبا من حاجبه أو على الحاجب»  
يقول أبو حيان<sup>(٥)</sup> وكذا عادة بلاد الأندلس . لا يظهر من المرأة إلا عينها الواحدة  
وإدناء الجلابب أن تقنع وتشد على جبينها .. قتادة : أخذ الله عليهن إذا خرجن أن  
يقنعن على الحواجب<sup>(٦)</sup> ويقول أبو حيان<sup>(٧)</sup> : « كان دأب الجاهلية أن تخرج الحرّة

( ١ ) العطفان الجانبان والعطف بكسر العين الجانب .

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٨/٣ وانظر تفسير الطبرى ٣٣/٢٢ وتفسير القرطبي ٤٣٢٥

( ٣ ) تفسير الطبرى ٣٣/٢٢

( ٤ ) قال بثوبه بمعنى رفعه والمعنى هنا أنه رفع رداءه وعبر به عملا ، بدلاً من القول المطلق .

( ٥ ) البحر المحيط ٢٥٠/٧

( ٦ ) تفسير الطبرى ٣٣/٢٢ وانظر البحر المحيط ٢٥٠/٧

( ٧ ) البحر المحيط ٢٥٠/٧

والأمة مكشوفتى الوجه في درع وخمار . وكان الزناة يتعرضون إذا خرجن بالليل لقضاء حوائجهن في النخيل والغيطان للإماء وربما تعرضوا للحره بعله الأمة يقولون حسبناها أمة . فأمرن أن يخالفن بزيهن عن زى الإمام بلبس الأردية والملاحف وستر الرعوس والوجوه ليحتشمن ويهين فلا يطمع فيهن « وقال ابن عباس وقتادة : وذلك أن تلويه فوق الجبين وتشده ثم تعطفه على الأنف وإن ظهرت عينها لكنه يستر الصدر ومعظم الوجه . والظاهر : أن قوله : ونساء المؤمنين يشمل الحرائر والإماء<sup>(١)</sup> » وقال أبو عبيدة السلماني حين سئل عن ذلك فقال : أن نضع رداءها فوق الحاجب ثم تديره حتى تضعه على أنفها<sup>(٢)</sup> .

٢ - قال غكرمة : تغطي ثغرة<sup>(٣)</sup> نحرها بجلبابها تدينه عليها<sup>(٤)</sup> والملاحظ أن هذه المهمة يقوم بها الخمار أساساً كما عرفنا .

٣ - قال الكسائي : يتقنعن بملاحفن منضمة عليهن . أراد بالانضمام معنى الإدناء<sup>(٥)</sup> .

٤ - قال الحسن : تغطي نصف وجهها<sup>(٦)</sup> .

وهكذا يتبين أن العلماء قد فهموا من إدناء الجلابيب ستر كل الجسم بالثياب ومن هؤلاء العلماء من أدخل الوجه في وجوب الستر فلم يسمح بظهور غير العينين أو عين واحدة .

وقد بينت الآية الكريمة الحكمة من ذلك الإدناء : ذلك أدنى أن يُعرَّفن فلا يؤذين<sup>(٧)</sup> وقد عرفنا أن بعض مرضى القلوب والنفوس يتعرضون ليلاً لنساء المدينة المنورة ، الإمام بخاصة ، وربما آذوا الحره بحجة الظن بأنها أمة . وإن الآية الكريمة لتأمر المسلمات أن يتسترن ويحتشمن وبذلك لا يتعرض لهن أحد من مريضى القلوب

( ١ ) البحر المحيط ٢٥٠/٧ وتفسير القرطبي ص ٥٣٢٥

( ٢ ) البحر المحيط ٢٥٠/٧

( ٣ ) الثغرة بضم التاء نقرة النحر بين الترقوتين والترقوة العظم الذى فى أعلى الصدر بين ثغرة النحر والعاقد .

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٥١٨/٣

( ٥ ) البحر المحيط ٢٥٠/٧

( ٦ ) تفسير القرطبي ص ٥٣٢٥

برية . وإنما كان الأمر بأن تتميز المرأة الحرة المسلمة بزيها عن الأمة ، لأن الوقت آنذاك كان غير بعيد عن الجاهلية التي كانت الأمة فيها رخيصة، وتحوّل كل سكان المدينة المنورة مسلمين لله رب العالمين ، يشمل هذا الأمر كل النساء المؤمنات ، في كل زمان ومكان . يقول أبو حيان<sup>(١)</sup> : « والظاهر أنّ قوله : ونساء المؤمنين يشمل الحرائر والإماء » ولا ننسى أنّ الإسلام قد نجح في القضاء ظاهرا وباطنا ، على الرق بالكلية وفق منهجه التربوي الحكيم .

وتختم الآية الكريمة بالقول : ﴿ وكان الله غفورا رحیما ﴾ وفيه تأنيس للنساء في ترك الجلابيب قبل هذا الأمر المشروع<sup>(٢)</sup> ويقول الطبري<sup>(٣)</sup> : « وكان الله غفورا لما سلف منهن من تركهن إذ ناءهن الجلابيب عليهن ، رحیما بهن أن يعاقبن بعد توبتهن بإدناء الجلابيب عليهن » .

ونودّ بشأن نظم الآية الكريمة أن نشير إلى أمرين : أحدهما التشابه في المصياغة بين القول هنا : ذلك أدنى أن يُعرفن فلا يؤذین. وبين القول عن نساء المصطفى ﷺ من قبل الآية الكريمة الحادية والخمسين : ﴿ ذلك أدنى أن تقر أعینهن ولا يحزن ويرضین بما آتیتهن کلهن ﴾ وثانيهما الإشارة إلى الأذى الذي يراد له أن يطرد . والمعروف أنّ هذا الجزء من السورة الكريمة يكثر فيه الإشارة إلى هذا النوع من السوء . وإنّ كلا من الأمرين دليل على الرباط الذي يربط بين أجزاء السورة الكريمة وأقسامها عن طريق التشابه في كل من المصياغة وألفاظ المعجم المستعمل . قال تعالى : ﴿ يا أيها النبی قل لأزواجک وبناتک ونساء المؤمنین یدنین علیهن من جلابیبهن ذلك أدنى أن يُعرفن فلا يؤذین وكان الله غفورا رحیما ﴾ .

إنّ منهج الترية القرآنية ليرسم فيما سبق من آيات كريمات المنهج الذي ينبغي للمرأة المسلمة لله رب العالمين أن تسلكه في منزلها وخارج منزلها حينما تضطر إلى الخروج منه . كل ذلك بقصد منع وقوع الفاحشة أو شيوعها . وبما أن هذه القضية يشترك فيها كل من الرجل والمرأة على حدّ سواء ، وأنّ المنهج القرآني هو الذي يتمنى

( ١ ) البحر المحیط ٢٥٠/٧

( ٢ ) تفسير القرطبي ٥٣٢٦ والبحر المحیط ٢٥٠/٧ وتفسير ابن كثير ٥١٩/٣

( ٣ ) تفسير الطبري ٣٤/٢٢

تطبيقه كل مسلم غير ، يعتبر كل مسلمة لله رب العالمين ، أمأ له أو بنتاً أو أختا .  
 وبما أن ثمة فريقاً من الناس مرضى القلوب والنفوس لا يجدى معهم إلا التهديد والوعيد  
 أو العقاب الشديد ، باعتبار التربية بالزجر والعقاب من الوسائل التي لا يجدى  
 سواها مع فريق من الناس فإن السياق مالمبث أن تحوّل إلى هذه الفئة وما شاكلها من  
 الفئات الخائنة لعرض الأمة وشرفها وعزتها ، وكان ذلك في ثلاث آيات كريمات قال  
 تعالى : « لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك  
 بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا . ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا . سنة  
 الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا » .

نعم الآية الكريمة الأولى . قال تعالى : ﴿ لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم  
 مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ﴾ . إن  
 القول لنغرينك بمعنى لنسلطنك عليهم<sup>(١)</sup> وقد جاء في تسليط الله تعالى رسوله ﷺ  
 على يهود بنى النضير قوله تعالى في سورة الحشر<sup>(٢)</sup> أو سورة بنى النضير : ﴿ وما أفاء  
 الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله  
 على من يشاء . والله على كل شيء قدير ﴾ .

وقد وثق أبو حيان في البحر المحيط في تبيين العلاقة بين هذه الآية الكريمة وبين  
 ما سبقها من آيات . يقول رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup> : « ولما ذكر حال المشرك الذى يؤذى  
 الله ورسوله ويظهر الحق ويضمّر النفاق . ولما كان المؤذون ثلاثة ، باعتبار إذايتهم لله  
 ورسوله وللمؤمنين ، كان المشركون ثلاثة . منافق ومن في قلبه مرض ومرجف .  
 فالمنافق يؤذى سرا . والثاني يؤذى المؤمن باتباع نسائه . والثالث يرجف بالرسول  
 يقول غلب ، سيخرج من المدينة ، سيؤخذ ، هزمت سراياه » .

وإن السؤال الذى يطرح هنا هو : هل الآية الكريمة تتحدّث عن فئة واحدة من  
 البشر تتحقق فيها هذه الصفات ، أم أنها تتحدّث عن ثلاث فئات ، لكل فئة صفة  
 خاصة بها ؟ يقول القرطبي في هذا الشأن<sup>(٤)</sup> : « أهل التفسير على أن الأوصاف

( ١ ) تفسير ابن كثير ٥١٩/٣ وتفسير الطبرى ٣٤/٢٢

( ٢ ) الآية ٦

( ٣ ) البحر المحيط ٢٥٠/٧

( ٤ ) تفسير القرطبي ٥٣٢٧

الثلاثة لشيء واحد ، كما روى سفيان بن سعيد عن منصور عن أبي رزین قال : المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة . قال : هم شيء واحد . يعنى أنهم قد جمعوا هذه الأشياء .. وقيل : كان منهم قوم يرجفون ، وقوم يتبعون النساء للرية ، وقوم يشككون المسلمين « ويقول أبو حيان <sup>(١)</sup> : « وظاهر العطف التغير بالشخص فيكون المعنى لمن لم ينته المنافقون عن عداوتهم وكيدهم . والفسقة عن فجورهم . والمرجفون عما يقولون من أخبار السوء يشيعونه . ويجوز أن يكون التغير بالوصف ، فيكون واحداً بالشخص ثلاثة بالوصف كما جاء . إن المسلمين والمسلمات فذكر أوصافاً عشرة والموصوف بها واحد . ونص على هذين الوصفين من المنافقين لشدة ضررها على المؤمنين » .

وهذا معناه أن ثمة رأيين للعلماء تجاه هذه المسألة . فمنهم من ذهب إلى أن هذه الصفات الثلاث لفئة واحدة بعينها . ومنهم من ذهب إلى أن هذه الصفات لثلاث فئات . ونحن نرى أن كلا من الرأيين يصح قبوله . فمن ذهب إلى اتحاد الفئة عنى أن هذه الفئة الواحدة من المنافقين فيها هذه الصفات السيئة الثلاثة ومن ذهب إلى التعدد عنى أن هذه الصفات السيئة الثلاث يتحقق كل في إحدى الفئات وبناءً على ذلك لا مانع من قبول أى من الرأيين . ونحن من جانبنا نميل إلى كون هذه الصفات تتوزع أساساً على ثلاث فئات من المنافقين . فنحن من الذين يذهبون إلى التعدد . ولا ينفى ذلك مطلقاً كون هذه الصفات السيئة من الجائز أن تتحقق كلها في إحدى هذ الفئات الثلاث فتكون منافقة وفي قلوبها مرض ومرجفة في المدينة . وإنما نذهب إلى تعدد الفئات أصلاً ، بناءً على تعدد الصفات ، من باب القياس على تعدد الفئات وتنوعها في ثلاث بشأن إذابة الله تعالى وإذابة المصطفى ﷺ وإذابة المؤمنين والمؤمنات . إن الذين يؤذون الله تعالى فقة والذين يؤذون رسول الله ﷺ فقة . والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات فقة . ولا يمنع مطلقاً من تحقق هذه الصفات الثلاث أو اثنتين منها في فقة بعينها . ولكن الأصل هو التعدد .

وحيثما نتبين أبعاد كل من الصفات الثلاث في الآية الكريمة ، ونحاول أن نربط بينها وبين ما جاء في السورة الكريمة من أحاديث مشابهة أو مقاربة ، سنتبين ، بإذن الله

تعالى ، الأسباب التي تجعلنا نرجح كون الآية الكريمة التي تقرّر ثلاث صفات ، إنّما تعنى ثلاثة أصناف من أصناف المنافقين الذين ذهب واحد من العلماء هو ابن زيد إلى كون سورة براءة قد تحدّثت عن عشرة من أصنافهم<sup>(١)</sup> .

إنّ الصفة الأولى المرغوب عنها في الآية الكريمة والمطلوب من أصحابها المنافقين أن يتخلوا عنها هي صفة النفاق . قال تعالى : ﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾ لقد تحدّث القرطبي عن هذه اللام وعن اللام في القول : « لنغرينك بهم » قائلا<sup>(٢)</sup> : « ولام لنغرينك لام القسم . واليمين واقعة عليها ، وأدخلت اللام في إن توطئة لها إن ربّ العزة ليقسم بعزّته وجلاله بأن أصحاب هذه الصفات الثلاث من صفات النفاق الأشدّ إيذاءً من سواها للمؤمنين بقيادة المصطفى ﷺ . إن لم ينتهوا فإنّه سيسلط حبيبه المصطفى ﷺ عليهم . وبشأن أولى هذه الصفات الثلاث وهي صفة النفاق ، نحن نجد أنفسنا بحاجة إلى أن نعود إلى حديث السورة الكريمة عن غزوة الخندق وحديثها عن المنافقين ، وعلى جهة الخصوص وصف المنافقين بالنفاق ، ويكونهم في قلوبهم مرض . وقد نصّ السياق صراحة على هاتين الصفتين وعلى كونهم مرجفين . ومن اللطيف أنّ إحدى الآيات الكريمة التي تحدّثت عن إرجاف المنافقين في غزوة الأحزاب قد استعملت على السنة المنافقين لفظة « يثرب » وهو اسم للمدينة المنورة غير مرغوب فيه من النبي ﷺ . ولكن المنافقين حريصون على استعماله ، إمعانا في الكيد والعدواة للإسلام والمسلمين . بنا تستعمل الآية الكريمة التي نحن بصددنا لفظة « المدينة » الحبيب إلى المصطفى ﷺ وإلى كل مسلم لله ربّ العالمين . وقد عرفنا أنّه يعنى مدينة الرسول ﷺ وقد حلت أداة التعريف « ال » محل التعريف بالإضافة . فاكتفى بالقول « المدينة » ووصفها المسلمون بعد ذلك بالمنورة قائلين « المدينة المنورة » لتدبر هذه الآيات الكريمات التي سبق أن تبيّنا بشأنها أنّها تحدّثت عن فئات من المنافقين . قال تعالى<sup>(٣)</sup> : ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلاّ غرورا . وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ، ويستأذن فريق منهم النبي يقولون إن بيوتنا عورة وما هي

( ١ ) تفسير الطبرى ٣٤/٢٢

( ٢ ) تفسير القرطبي ٥٣٢٩

( ٣ ) سورة الأحزاب ١٢ - ١٧

بعورة إن يريدون إلا فرارا . ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها وما تلبثوا بها إلا يسيرا . ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الأدبار وكان عهد الله مسئولا . قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل وإذا لا تتمعون إلا قليلا . قل من ذا الذى يعصمكم من الله إن أراد بكم سوءاً أو أراد بكم رحمة . ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيراً .

ومن الواضح أن أسوأ المرجفين حالاً يصح أن يتحقق فيهم كل الصفات السيئة السابقة ، كما أنه يصح أن يتحقق في إحدى الفئات صفة واحدة أو أكثر من صفة .

ونستطيع أن نتبين من القول : **﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾** أن ثمة تقاربا بين هاتين الفئتين من المنافقين في الصفة السيئة هذه حتى إن الآية الكريمة لتجعل القول الذى تفوهها به قولا واحداً ، رغم جمع الفريق الثانى إلى النفاق مرض القلب . فإذا تحولنا إلى الآية الكريمة التى نحن بصدددها : **﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ ﴾** استطعنا أن نتبين أمرين اثنين . الأمر الأول هو ذكر الآية الكريمة لثلاث فئات رئيسية من المنافقين ، أسوة بالآيات الكريمة السابقة ، التى تحدثت عن غزوة الأحزاب ، والتى نصت على المنافقين ومرضى القلوب وأشارت بوضوح هو التصريح عينه إلى المرجفين . والأمر الثانى هو أن الآية الكريمة السابقة الثانية عشرة إذا كانت قد جمعت بين المنافقين ومرضى القلوب فى نسق ، فإن الآية الكريمة التى نحن بصدددها جعلت كلاً من هذه الفئات فئة قائمة بذاتها . فثمة فئة المنافقين . وفئة الذين فى قلوبهم مرض . وفئة المرجفين . وفى أبسط الصور ، هى أشارت إلى ثلاث صفات مختلفة ، قد تكون موزعة على الفئات الثلاث أو مجتمعة فى فئة ، وهى صفات النفاق ومرض القلب والإرجاف . فما الذى يمكن أن يفهم من الجمع فى الآية الكريمة بين هذه الصفات الثلاث أو الفئات على قدم المساواة فى السوء ، فى ضوء جمع الآية الكريمة السابقة الثانية عشرة بين المنافقين ومرضى القلوب ، بحيث ظهروا وكأن الفرق بينهما ليس ذا بال بدليل أن الآية الكريمة جعلت القول الصادر عنهما واحداً ؟

وهنا نحن بحاجة إلى أن نتبين أن الآية الكريمة السابقة الثانية عشرة قد جاءت في صدر السورة الكريمة تقريبا أثناء الحديث عن غزوة الخندق ، وبعد الحديث إجمالا عن المؤمنين والمنافقين والكافرين . ولما تتحدّث بعد بالتفصيل عن البيت المثالي للإيمان ، الممثل في بيت المصطفى ﷺ ، ثم في بيوت المؤمنين . ولما تتحدّث بعد عن المجتمع المدني وعن المنافقين بالذات ، من جهة جديدة لم تعرض لها السورة الكريمة ابتداءً إلا في الآية الكريمة الثانية والثلاثين حينما نصّت على طمع مرضى القلوب . وفهم من السياق ، كما ذهب إلى ذلك جمهور العلماء بكونه شهوة الزنا . قال تعالى : ﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا ﴾ .

إن الإشارة إلى مرضى القلوب في هذه الآية الكريمة ، أضاف إلى معنى القول في الآية الثانية عشرة : « والذين في قلوبهم مرض » معنى جديدا ، هو كون هؤلاء المنافقين قد جمعوا إلى النفاق شهوة الزنا . وهذا الجديد الذي أضافته الآية الكريمة الثانية والثلاثون ، كان بمثابة التوطئة لحديث السورة الكريمة . بل إفاضتها الحديث من المجتمع المدني من هذه الزاوية ، وضرورة تنقية ذلك المجتمع المدني المثالي من هذه الصفة ، فافتلاع أصحابها من جذورهم . وها نحن أولاء في الآية الكريمة التي نحن بصددنا نجد أنفسنا أمام هذه الفئات الثلاث من المنافقين ، أو الصفات الثلاث الرئيسية للمنافقين . النفاق . مرض القلب . الإرجاف . قال تعالى : ﴿ لكن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ﴾ .

وسبق لنا أثناء تأملنا للآيتين الكريمتين الثانية عشرة والثانية والثلاثين أن وقفنا عند كل من صفتي النفاق ومرض القلب . ونودّ أن نسجل هنا ما أضافه العلماء الأفاضل بشأن مرض القلب إضافة إلى النفاق<sup>(١)</sup> : قال عكرمة وقتادة : وغيرهما : هم الزناة ها هنا<sup>(٢)</sup> والمنافقون أصناف عشرة في براءة . قال : فالذين في قلوبهم مرض

( ١ ) انظر هنا البحر المحيط ٢٥١/٧ فالسدى يرى أن مرض القلب هو النفاق وانظر الكشف ٥٥٠/٢

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٥١٩/٣ وتفسير الطبري ٣٤/٢٢ وقد نص الأخير على قتادة كذلك . والبحر المحيط ٢٥١/٧ وتفسير القرطبي ص ٥٣٢٧ وأضاف إلى عكرمة شهر بن حوشب .

صنف . منهم مرض من أمر النساء<sup>(١)</sup> يقول أبو حيان<sup>(٢)</sup> : « قال عكرمة : الذين في قلوبهم مرض هو الغزل وحب الزنا ومنه : فيطمع الذى فى قلبه مرض » ويقول الزمخشري<sup>(٣)</sup> : « الذين فى قلوبهم مرض قوم كان فيهم ضعف إيمان وقلة ثبات عليه . وقيل هم الزناة وأهل الفجور من قوله تعالى : « فيطمع الذى فى قلبه مرض » .

فما معنى الإرجاف ؟ يقال : « أرجف بكذا إذا أخبر عنه على غير حقيقته لكونه خيرا متزلزلاً غير ثابت من الرجفة وهى الزلزلة<sup>(٤)</sup> » وقال ابن عباس : الإرجاف التماس الفتنة . والإجاف إشاعة الكذب والباطل للاغتمام به . وقيل تحريك القلوب . يقال رجفت الأرض أى تحركت وتزلزلت ترجف رجفا . والرجفان الاضطراب الشديد .. والإرجاف واحد أراجيف الأخبار . وقد أرجفوا فى الشئ أى خاضوا فيه .. فالإرجاف حرام لأن فيه إذاية . فدللت الآية على تحريم الإيذاء بالإرجاف<sup>(٥)</sup> . وقال قتادة : الذين يؤذون قلوب المؤمنين بإيهاهم القتل والهزيمة<sup>(٦)</sup> عن قتادة .. الإرجاف الكذب الذى كان نافقه أهل النفاق وكانوا يقولون : أتأتم عدد وعدة<sup>(٧)</sup> .

إننا بتدبرنا لهذه المعانى التى نص عليها جمهور العلماء بشأن النفاق ومرض القلب والإرجاف ، نتبين أنها هى الأدواء الثلاثة الكبرى التى عانى منها المسلمون المؤمنون المتقون المجاهدون فى سبيل الله تعالى ، بقيادة المصطفى ﷺ ، فى تلك الظروف العصيبة . فالسورة الكريمة أشارت إلى المنافقين وإيذائهم للمسلمين فى أوقات الحرب والسلم على السواء . ومن أهم ما يعرفون به وقت السلم مرض القلب . ومن أهم ما يعرفون به وقت الحرب إشاعة الأراجيف . وقد لاحظنا أن السورة الكريمة تبدأ بأمر المصطفى ﷺ بأن يدوم على تقوى الله تعالى ، ثم تنهاه عليه الصلاة والسلام عن طاعة الكافرين والمنافقين ، ويتكرر هذه النبى ذاته فى الآية الكريمة الثامنة والأربعين . وتستمر السورة فى حديثها عن المنافقين من زاوية قمة الإفساد فى الحرب والسلم على

( ١ ) تفسير الطبرى ٣٤/٢٢

( ٢ ) البحر المحيط ٢٥١/٧

( ٣ ) الكشاف ٥٥٠/٢

( ٤ ) الكشاف ٥٥٠/٢

( ٥ ) تفسير القرطبي ص ٥٣٢٨

( ٦ ) البحر المحيط ٢٥١/٧

( ٧ ) تفسير الطبرى ٣٤/٢٢